

This is a digital copy of a book that was preserved for generations on library shelves before it was carefully scanned by Google as part of a project to make the world's books discoverable online.

It has survived long enough for the copyright to expire and the book to enter the public domain. A public domain book is one that was never subject to copyright or whose legal copyright term has expired. Whether a book is in the public domain may vary country to country. Public domain books are our gateways to the past, representing a wealth of history, culture and knowledge that's often difficult to discover.

Marks, notations and other marginalia present in the original volume will appear in this file - a reminder of this book's long journey from the publisher to a library and finally to you.

#### Usage guidelines

Google is proud to partner with libraries to digitize public domain materials and make them widely accessible. Public domain books belong to the public and we are merely their custodians. Nevertheless, this work is expensive, so in order to keep providing this resource, we have taken steps to prevent abuse by commercial parties, including placing technical restrictions on automated querying.

We also ask that you:

- + *Make non-commercial use of the files* We designed Google Book Search for use by individuals, and we request that you use these files for personal, non-commercial purposes.
- + Refrain from automated querying Do not send automated queries of any sort to Google's system: If you are conducting research on machine translation, optical character recognition or other areas where access to a large amount of text is helpful, please contact us. We encourage the use of public domain materials for these purposes and may be able to help.
- + *Maintain attribution* The Google "watermark" you see on each file is essential for informing people about this project and helping them find additional materials through Google Book Search. Please do not remove it.
- + *Keep it legal* Whatever your use, remember that you are responsible for ensuring that what you are doing is legal. Do not assume that just because we believe a book is in the public domain for users in the United States, that the work is also in the public domain for users in other countries. Whether a book is still in copyright varies from country to country, and we can't offer guidance on whether any specific use of any specific book is allowed. Please do not assume that a book's appearance in Google Book Search means it can be used in any manner anywhere in the world. Copyright infringement liability can be quite severe.

#### **About Google Book Search**


Google's mission is to organize the world's information and to make it universally accessible and useful. Google Book Search helps readers discover the world's books while helping authors and publishers reach new audiences. You can search through the full text of this book on the web at http://books.google.com/

المنهل العذب لكل وارد

ع.ح.البكوي



Digitized by Google



## ﴿ نقاريظ ﴾

# لما اطلع على هذه الرسالة المرحوم العلاَّمة الفاضل الشيخ محمد حسين الهراوي انشأ ارتجالاً

اني ظفرت بخير تاليف حسن منسبط حجة ديننا السقا حسن هذي الرسالة آية قد بُيّنت فيها لنا منن ويا نعم المنن ابدت لنا مقدار صاحبها فما اذكاه من رجل تحلى بالفطن

### <del>Marko</del>

وقد اهدى لنا هذه الابيات حضرة الفاضل محمد افندي يجيي السعدي

رسالة لها البيان قد سجد في قبلة التحقيق روحاً وجسد

وكيف لا وقد حوت فضائلاً منظومة كالدر عالية السند انعم بها هدية مِن سبط ِ من في عصره بخدمة الشرع انفرد ابي المعالي صاحب القدر العلى سقًّا العلوم من عليه المعتمدة فانها مع اعتبلاء قدرها لمنهل عذب ككل مَن ورد



# بِينَ ﴿ لِنَالِ الْحَالَةِ الْحَالَةُ الْحَالِقُ الْحَالَةُ الْحَالِقُ الْحَالَةُ الْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالَةُ الْحَالَةُ الْحَالَةُ الْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالَةُ الْحَالَةُ الْحَالَةُ الْحَالَةُ لِلْحَالِقُ الْحَالِقُ الْحَالَةُ لِلْحَالَةُ الْحَالِقُ الْحَالَةُ الْحَالِقُ الْح

ولا حول ولا قوةً الأً بالله العلى العظيم · الحمدُ لله الذي بنعمته نُتمُّ الصالحات و نتوفَّرُ بمنته ِ الأجورُ والمثوبات احمدهُ ` جعل عارة المساجد دليلاً على الفوز بالسعادة· واشكره شهـــد لعارها بالايمان ويا نعمت الشهاده · وأصلى واسلم على افضل من عَمَرا لمساجد · وعلى آله واصحابهالغرّ الاماجد \*اما بعد فيقول العبد الفقيرُ الى مولاه الكريم الوالي · حسن سبط المغفور له العلامة الشيخ ابراهيم السقا ابي المعالي • قد سأ لني بعض الاحباب رسالة تشتمل على بعض كليمات· في بيان فضل عارة المساجد التي هيمناعظم القربات فاجبته لذلك مستعينا بعون الواحد المالك . وسميتها المنهل العذب لكل وارد . في بيان فضل عارة المساجد: . ووشحتها بفوائد شريفه .واحكام فقهية منيفه . والله ارجوان يجعلها خالصة لوجهه الكريم. وسببًا للفوز بجناتالنعيم. فقلت وعلى الله اعتمادي · وهو المــأ مول في توفيقي وسدادي· وحيث كانت هذه الرسالة متعلقة بالحديث الشريف فنقدم لك

> · 2274 · · · 32 Digitize 6 000 [e

قبل الشروع في المقصود نبذة لطيفة وهي انه جرت عادة قرًّا، الحديث الشريف ان يبتدوًا قبل الشروع فيه بالحمد والصلاة والسلام على سيد الانام ثم يقولوا اما بعد فان اصدَ ق الحديث كتابُ الله تعالى وخيرَ الهدى هدى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكلَّ محدَ ثَةٍ بدعةٌ وكلَّ بدُّعةٍ ضلالةٌ ۗ وكلَّ ضلالة ِ في النارِ وسندهم في ذلك ما رواه مسلم والبيهق في سننه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذاخطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه ويقول بعثت آنا والساعة كهاتين ويفرق بين اصبعيه السبابةوالوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدى هدى محمد وشرّ الامور محدثاتها وكلُّ محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ثم يقول انا اولى بكل مؤمن من نفسهمن ترك مالاً فلاهلهِ وَمَن تَرَكُ دَينًا او ضَيَاعًا فاليَّ وعليَّ اه والضياع العيال والله اعلم · اعلموا ان عارة المساجد من اربح المتاجر واغلاها " وانجح المقاصد واعلاها " فقد مدح الله تعالى عارها فقال وهو اصدق القائلين " انما يعمر مساجد الله من آ من بالله واليوم الاخرواقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش الاالله

فعسى اولئك أن يكرنوا من المهتدين " ورغبنا في عارتها سيد المرسلين ذو الفضل والمنه " فقال من بني للهمسجدًا ولو كمفحص قطاةً بني الله له بيتًا في الجنه " وهذه الآية وهذا الحديث هما اساس هذه الرسالة الجليله " وما زاد فهو شرح لها وتوضيح لفا تُدتها الجزيله " وهذا اوان ُ الشروع في المقصود " بعون الملك المعبود قال المفسرون في تفسير الآية الكريمة اعلم ان عارة المساجد تعم انواعًا منها بناؤها ورمها اي اصلاح ما انهدم منها ومنها قمها اي كنسها وتنظيفها ومنها تزبينها بالفرش ونحوها ومنها تعليق القناديل بها وسرجها فيها \* ومنها احترامها وصيانتها عر · القاذورات ونحوها مما لم تبنَ له كالكلام الدنيوي \* ومنها لزومها وكثرة اتيانها يقال فلان يعمرُ مجلس فلان اذا كثر اتيانه آياه وساً بين لك فضل هذه الانواع على الترتيب فاقول \* اما فضل بنائها فقد جاءت به الاحاديث الصحيحه والنصوص الصريحه فغي صحيح البخاري ان عثمان رضي الله عنه قال عند قول الناس فيه حين بني مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم أنكم آكثر ثم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بني مسجدًا قال بكير حسبتُ أنه قال ببتغي به وجه الله بني الله له مثله في الجنة

انتهى \* وقوله حين بني مسجد الرسول اي سنة ثلاثين من الهجرة أنكم أكثرتم ايالانكارعليما فعلته وذلكان مسجدرسول اللهصلي اللهءليه وسلم كانمبنيا باللبن بكسرالبآء جمع لبنةاي الطوب الغير المحرق فان احرق فآجرٌ وكان سقفه جريد النخل اي ما جُردَ عنه الخوص اما قبل الجرد فيقال له سعف وعمده' خشبَ النخل وبقي كذلك من عهده عليه السلام الى خلافة سيدنا عمر فبناه رضى الله عنه وزاد فيه طولاً وعرضاً وبناه على ماكان عليـــه باللبن والجويد واعاد عمدَهُ خشبًا لبلاء عمدهِ الاولى ثم غيره عثمان رضى الله عنه فزاد فيه زيادة كثيرة و بنى جدرانه بالحجارة المنقوشة والقصة اي بني حيطانه بالحجارة بدل اللبنوالقصة بفتح القاف والصاد المشدَّدة الجصُّ بلغة الحجاز وسقَّفه بالسَّاج وهو ضرب من الشجر يجلب من الهند فلما فعل ذلك تكلم الناس فيه فقال لهم ما نقدم وروى العارفُ بالله تعالى سيدي عُبد الرحمن الثعالي في كتابه الدرة الفاخرة · في علوم الدنيا والآخره •عنه ـ عليه الصلاة والسلام انه قال من بني لله مسجدًا بني الله له سبعين قصرًا في الجنة انتهى ولا ينافي هذا ما صح من ان من بني لله مسجدًا بني الله له في الجنة بيتاً واحدًا • اذ البيت فيــه

عبارة عما اشتمل على تلك القصور او ان الاخبار بالأقل لا ينافي الاخبار بالأكثركما هومشهور وفي الحديث الصحيح سبع يجري للعبد أَجِرُ هُنَّ بعدموتهوعدها الى ان قال او بني لله مسجدًا قال شيخنا فمن وفق لبناءمسجد فليحمد الله وليكنمن الشاكرين فانه يكتب له مثل ما يقع فيها من عبادة العابدينوعن على كرما لله وجهه سِت من المرُواتِ ثِلاثِ في الحضروثلاث في السفر فاما اللاتي في الحضر فتلاوة كتابالله وعارةمسجد الله واتخاذ الاخوان فيالله وامااللاتي في السفرفيذ لُ الزادِ وحُسنُ الخلُق والمزاح في غير معاصى الله ثم جميع ُ ما ورد في بنائها شامل لترميما باصلاح ما انهدم منها وقد قال ابن العاد في كتابه تسهيل المقاصد ان الله تعالى بِنِي لَكُلُّ وَاحْدُ مِنَ الشَّرِكَاءُ فِي بِنَاءُ الْمُسْجِدُ بِيتًا فِي الْجِنَّةُ كَمَّا اذَا اشتركوا في عتق رقبة فانهم يعتقون من النار انتهي ولا شك في ان من اصلح ما انهدم منها مشارك للاول في بنائها فوائد الاولى يجوز بناء السجد في اي موضع كان ولو في موضع كنيسة فقــد صحّ عن عثمان بن ابي العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل مسجد اهل الظائف حيث كانت طواغيتهم رواه ابو داود وابن ما َجه بسكون الهآءوصلا ووقفا كمنــدَهُ ودَ اسه\*

نعم يكره بناؤها بين المقابرلانه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة في المقبرة وعن انس بن مالك رضى الله عنه انه مر بمقبرة وهم ببنون فيها مسجدًا فقال كانصلى الله عليه وسلم يكرهان ببني مسجد في وسط القبور وفي صحيح البخاري ان عمر رضي الله عنه رأى انس بن مالك يصلى عند قبر فقال القبرَ القبرَ ولم يأ مره بالاعادة اي لميأ مر عمر انساً باعادة تلك الصلاة فدل على الجواز لكن مع الكراهة هذا ان كانت منبوشة وفرش حائل والا فالصلاة ُ باطلة وانما كرهت لكونه صلى على نجاسة وان كان بينها حائل فان لم تكن منبوشة فلا كراهة الا ان استقبل القبر وقال في التحقيق يحرم ان يصلي متوجهاً الى قبره صلى الله عليه وسلم ويكره الى قبرغيره ويقاس بقبره صلى الله عليه وسلم قبور سائر الانبيآء عليهم الصلاة والسلام ولم يرَ مالك بالصلاة في المقبرة بأساً وكرهما ابو حنيفة في المقبرة مطلقاً \* الثانية قال القاضي ابو الطيب لا يجوز بناء المسجد باللبن المعجون بالماء النجس ويطهر بالغسل ظاهره دون باطنه على المعتمد وصريح قوله لا يجوز الحرمة لكن المعتمد كراهته كما نص عليه الامام الشافعي في الأم وكذا بلُّ الطين بماء نجس وفرشه في المسجد والله اعلم \* الثالثة كره مالك ان

ببني الشخص مسجدًا ويتخذ بيوته مسكنًا يسكن فيه وفي فتاوي البغوي منعمكث الجنب في هذه المساكن لانها في هوآء المسجد وهوا المسجدله حكم السجد \*الرابعة يجوز نبش قبور المشركين و بنآء السيجد موضعها فغي الصحيحين عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلمامر بقبور المشركين فنبشت عند بنآء المسجد اي لانهم لا حرمة لهم لانهم ليسوا اهل كتاب وكرهه مالك \* الخامسة يجوز فتج الخوخةوالممر في المسجد ففي البخاري عن ابي سعيـــد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال ان الله سبحانه خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله فَكِي ابوبكر رضى الله عنه فقلت ُ في نفسى ما بِكي هذا الشيخ انْ يَكُنَّ اللهُ خَيْرَ عَبِدًا بَيْنَ الدُّنِّيا وِبَيْنَ مَا عَنْدُهُ فَاخْتَارُ مَا عَنْدُ الله فكان رسول ُ الله صلى الله عليه وسلمهو العبدَ وكان ابوبكر اعلمًا فقال يا ابا بكر لا تبك ِ انَّ أَ مَن " الناس على في صحبته وماله ابوبكر ولوكنت متخذًا خليلاً من امتى لاتخذت' ابا بكر ولكن اخوة ُ الاسلامومود ّته لا بِبقين َّ في المسجد باب ُ الا ّ سدُّ الآ باب ابى بكرانتهى وانما كان ابو بكر اعلمهم لانه فهم ان المخيرَ رسولُ الله فبكي حزنًا على فراقه صلى الله عليه وسلم وانما

ابهم النبي العبد ليُظهر نباهة اهل العرفان في تفسير هذا المبهم فلم يفهم المقصود غيرُ صاحبه الخصيص به فبكي وقال نُفديك باموالنا وابنائنا ومعنىأمن الناس آكثرهم جودًا بنفسه وماله ولم يرد به المنة بمعنى تعديد النعم لانها تفسد الصنيعة وليس لاحد منة عليه صلى الله عليه وسلم بل المنة لله ولرسوله وقال القرطبي يعني ان ابا بكر رضي الله عنه لهمن الحقوق ما لوكان لغيره لامتن به وذلك لانه بادر بالتصديق وبنفقة الاموال وبالملازمة والمصاحبة الى غير ذلك بانشراح صدر ورسوخ علم بان الله ورسوله لها المنة في ذلك لكن الرسول صلى الله عليه وسلم بجميل اخلاقه وكرم اعراقه اعترف بذلك عملاً بشكر المنعم وفي حديث ابي هريرة عِندِ الترمذي مرفوعاً ما لاحد عندنا يدُ الا كافأ ناهُ ما حَلا ابا بكر فان له عندنا يدًّا يكافئه ُ الله ُ بها يوم القيامة وفي الحِديث رحم الله ابا بكر زوجني ابنته وحملني الىدار الهجرة واعتق بلالا من ماله وما نفعني مال' احد في الاسلام ما نفعني مال' ابي بكر وقوله لاتخذت ابا بكر خليلاً اي لكونه متأهلاً لذلك لولا المانع وهو امتلاً عليه السلام بما تخلله من معرفة الله تعالى ومحبته ومراقبته بحيث لم يكن في قلبه متسعٌ لخلة غيره عز وجل وعلى

هذا لا يكون الخليل الا واحد او من لم ينته الى ذلك من تعلق القلب به فهو حبيبولذا اثبت عليه السلاملعائشة وابي بكر انها احبُّ الناس اليه ويجوز في قوله الا باب ابي بكر النصب على ا الاستثنآء والرفععلى البدلية وظاهر الحديث خصوصيةالصديق بالخوخة والممرككن قالوا ان ذلك منه عليه السلام مجرد اشارة الى خلافة ابي بكر بعده فجعل بابه في المسجد ليخلفه في الصلاة فيخرج الى المسجد من بيته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل ومحل جواز ذلك اذا لم يلزمخرق جدار المسجد والا فلا يجوز \*السادسة قال ابن بطال يجب اتخاذ الابواب المساجد لتصان وتنزه عا لا يصلح فيها من غير الطاعات بالغلق وفي صحيح البخاري قال ابن ابي مليكة لابن جريج لو رأيت مساجدابن عباس وابوابها اي لرأيت عجبًا او حسنًا لانقانها فحذف الجواب وفيه ايضًا من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم فتح الباب ودخل الكعبة وفي هذا دليل على جواز غلق باب المسجد في غير وقت الصلاة وخالف في ذلك ابوحنيفة ومنع من غلقها بحال قاله الصيمري في الكفاية ونقله عنه في شرح الروض واقرَّه وفي بعض كتب الحنفية يكره غلق باب المسجد في اي وقت كان لقوله تعالى ومن اظلم ممن

منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وخولف في ذلك فقيل كان هذا في زمان السلف الصالح واما في زمننا هذا وقد كثرت الخياناتفلا بأس باغلاقه احتياطاً لمتاع المسجد وتحرزًا ممرز يثب على بيوت الجيران منه \* السابعة يستحب جعل المنبر في الجامع لاجل الخطبة عليه لانه صنع للنبي صلى الله عليه وسلم فني البخاري عن جابر رضي الله عنه انه قال كان جذع يقوم اليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع المنبر سمعنا للجذع مثل اصوات العشارحتي نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه اه اي فسكن والعشار بكسر العين المهملة جمع عشرا الناقة الحامل التي مضى لها عشرة اشهر وفيه ايضاً عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثانى امرأة منالانصار واسمها عائشةانمرى غلامك النجار واسمه بافوم الرومي او ميمون او مينابكسر الميماو قبيصة يعمل لي اعوادًا اي منبرًا مركبًا منها اجلس عليهن أيالاعواد واجلس بالرفعلان الجملةصفة لاعواد ويعمل بالجزم جواب الامروفيه ايضاً عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهماان امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليهوسلم يا رسول الله ألا اجعل لك شيئًا نقعد عليه فان لي غلامًا نجارًا قال ان

شئت قال فعملت له المنبر فلماكان يوم الجمعة برفع يوم ونصبه قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذها فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبي الذي يسكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من الذكر واجيب عما في هذين الحديثين من التعارض لان في حديث سهل انهصلى الله عليه وسلم سأل المرأة وفي حديث جابرانهاالسائلة باحتمال انهابدآت بالسؤا لفلأأ بطأ الغلام استنجزها اتمامه لما علم من طيب قلبها بما بذلت من صنعة غلامها او ارسل اليها ليعرفها ما يصنعه الغلام بصفة للمنبر مخصوصةاو انه لما فوض اليها الامر بقوله لها ان شئت كان ذلك سبب البطء لا ان الغلام كان شرع وابطأ ولا انهجهل الصفة اه بزيادةمن الشارح وكان منبره عليه السلام من خشب الاثل على الاصح وكان ثلاث درج غيرالدرجة المسماة بالمسترَاح وكان صلى الله عليه وسلم يقوم على الثالثة فلما خطب ابو بكر َنزَلَ درجة ثم عمرُ درجة واما عثمان فانه ارتفع لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب عليه ثم زاد فيه معاوية' سِتَّ دَرَج من اسفلَ فصار تسع دَرَج وكان

الخلفاء يقفون على السابعة وهي اولى الاوَل وقيل ان الذي زاد الست مروان بن الحكم في زمن معاوية وسبب ذلكان معاوية كتب اليه ان يجمل المنبراليه فامربه فقُلعَ فأنكسفت الشمس واظلت المدينة حتى رؤيت النجوم فخرج مروان وخطب معتذرًا وقال انما امرني امير المؤمنين ان ارفعه ثم رَدَّهُ ۗ وزاد فيه ستَ درج لما كثر الناس واستمر كذلك الى ان احترق المسجد سنة اربع وخمسين وستمائة فاحترق ثمجدد المظفر صاحب اليمن منبرا سنة ست وخمسين وستمائه ثم بعد عشر سنين ارسل الظاهر بيبرس منبرًا فازيل المُظفّري ووضع مكانه ثم لم يزل ذلك الى سنة عشرين وثمانمائة فارسل الملك المؤيد منبراً فلما احترق ابدله السلطان قايتباي بمنبر من رخام ثم جدده السلطان عبد الجيد حين جدد المسجد بالمنبر الموجود الان ويستحب جعل المنبر على يسار القبلة تلقاء يمين المصلى اذا استقبل قاله الصيمري والدارمي وغيرهما فما وقع في شرح المهذب للنووي من استحباب جعله على يمين المحراب سهو االا ان يريد يمين مستقبله قال الصيمري وينبغي ان يكون بينالمنبر والقبلة قدر ذراعاو ذراعين قال الرافعي ويكره المنبر الكبير الذي يضيق ُ على المصلين ان لم يكن المسجد متسمًّا

وقال القاضي حُسين اذا كان يضيق على المصلين لا يجوز وظاهره التمريم وهو ظاهر لتعطيله بقعة من المسجد من غير حاجة وهذا كله في منبر لا يزال من مكانه اما لوكان لهخزانة وراءه يرد اليها عقب الخطبة حالاً فلا اذ لا صلاة حال الخطبة قال الغزالي في الاحياء أن المنبر ونحوه يقطع الصفالاول ويفوّت وفصيلته ورده النووي في شرح مسلم فقال الصف الاول الممدوح هو الذي بلي الامام سوآء جاء صاحبه متقدمًا او متأخرًا وسوآء تخلله مقصورة ونحوها ام لا هذا هوَ الصحيحُ الذي نقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طآئفة من العلمآء الصف الاول هو المستطيل من طرف المسجد الى طرفه الآخر لا يتخلله مقصورة ونحوها فان تخلل الذي بلى الامام شئ فليس باول بل الاول الذي لا يتخلله شيء وان تأخر وقيل الصف الاول عبارة عن مجيئ الانسان المسجد اولاً وان صلى فيصف متأخر وهذان القولان غلط صريج وانما اذكره ومثله لانبه على بطلانه انتهى واعلم ان اتخاذ المقاصير في المسجد بدعة وذكر بعض منصنف في الاوائل ان اول من اتخذهامعاوية رضي الله عنه بجامع دمشق وروي ان الحسن كان لا يصلي في المقاصير لحدوثها بعد النبي

صلى الله عليه وسلم والمسجد يطلق لجميع الناس \* الثامنة كره بعض السلف اتخاذ المحاريب المجوفة وفي مصنف عبد الرزاقءن الحسن انه صلى واعتزل الطاق وقال كره الصلاة في طاق المسجد سعيد من جبير والمراد بطاق المسجد المحراب الذي يقف فيه الامام وقال الضَّمَّاك بن مزاحم اول شرك كان في اهل الصلاة اتخاذ هذه المحاريب لكن المشهور الجواز بلا كراهة ولم يَزَلُ عَمَلَ النَّاسُ عَلَيْهُ بِلا نَكْيَرِ وَانْ كَانَ اتَّخَاذُهَا بِدَعَةً وَاوْلَ من اتخذها عمر بن عبد العزيز ايام اسس مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم لمَّا هَدَ مَهُ وزاد فيه حين كان عامل الوليد بنعبد الملك على المدينة كما ذكره القُضاعي في الخطط وسمّى ذلك الطَّاق محرابًا لانه اشرف بقاع المسجد ومنه قيل للقصر محراب لانه اعظم المنازل وقال احمد بن عبيد المحراب في الاصل اسم لمجلس الملك سمي بذلك لانفراد الملك فيه وتباعد الناس عنه وسمى محراب المسجد بذلك لانفراد الامام فيه وقيل سمي بذلك لان المصلى يحارب فيه الشيطان بطاعة الرحمان \* التاسعة يجوز بناء المطاهر بالقرب من المساجد والتوضوء منها فعن ابراهيم النخعي انه قال انهم كانوا يتطهرون من مطاهر المساجد ورويَ فعل ذلك عن على

وابي هريرة رضي اللهُ عنهما \* العاشرة يكره غرس الاشجار وحفر الا بار في المساجد لانه ليس من فعل السَّلف وبكراهة الغرس حزم في الروضة وهووجه والصحيح تحريمه لما فيه من التضييق وجلب النجاسات من ذرق الطيور وفي فتاوى ابن البزري قطع العراقيون بمنع الزرع والغرس في المسجد قال وعلى هذا لوعثر به انسان ضمنه الغارس وقال الغزالي لا يجوز الزرع وان غرس غرساً ليستظل به فهلك به انسان فلا ضمان وقال الرافعي في كتاب الوقف لا ينبغي ان يُغْرَس في المسجد شجرٌ لانه بمنع المصلين قال في الروضة فلوغرس قلعه الامام وكلام الاضحاب في مُوجِباتِ الضمان يقتضي جواز الحفر اذا دعت اليه ضرورة. وقال القاضي حُسين لا يجوز الغرس في المسجد ولا الحفر ولا ان ببني فيه منارة ولا ان تُضرَبَ فيهاللبناتُ وتوضعَ في زاوية منه او يجمع الحشيش في موضع منه لان هذه الاشياء تشغل. موضع َ الصلاة والذي يعوَّل عليه ما افتى به قاضي حمَاه شرف الدين البارزي وهو أنه أذا ضيق غرس الاشجار على المصلين حرم وان لم يُضَيّق وجعلت المسجد فلا يحرم لوجود النفع بلا ضرر واما الثمرة فقال الرافعي في آخر كتاب الوقف سئل ابو

عبد الله الحنَّاطي عن رجل غرس شجرة في المسجد كيف يصنع ا بثمارها فقال إن َجعلها للسجد لم يجز أكلها الا بعوض ويجب صرفه الي مصالح المسجد قال في زيادة الروضة فان غرسها مسبلة للاكل جاز اكلها بغير عوض وكذا ان جُهلت نِيتُهُ حيث جرت العادة بهوقد سبق في كتابالصلاة انها لقلع انتهى وقال الغزالي في فتاويه التي سأل عنها الفقيه ابراهيم المطهر الجرجاني بالشام اذا غرس شجرة في المسجد لنفسه منع منه اي الغرس فان فعل وحصلت الفأكهة فهي له وعليه اجرة المثل للمسجد لانه استوفى منافعه ويجوز الاكل من تلك الفاكهة باذن المالك ما دام حيًّا فان مات قبــل اداء الإجرة تعلق حق المسجد بالشجرة والثمرة وصارت مرهونة ولا يجوز الاكلمنها بالاذن السابق وان عُرَس على أن يكون الغراس' للمسجد ويصرَف' الريع على مصالحه فلا يجوز الآ ان يكون المسجد متسعاً او يكون فيه فائدة للصلين بالاستظلال به ولا يترتب عليه تنجس المسجد بذرق الطيور فيه اما اذا عَرَسَ على ان يكون وقفا على قوم لا تعلق لم بالمسجد فكما لو وقف على نفسه فان وقف على من له تعلق بالمسجد كالمجاورين والمصلين احتمل جوازه وان اشكل الحال فالاصل بقاؤه على،

ملكة فيجعل كانه غرسه لنفسه انتهى \* واما فضل قمها اي كنسها فقد بينه صلى الله عليــه وسلم بقوله نظفوا مساجدكم واخرجوا القامة منها فان اخراج القامة منها مهور الحور العيرف والقامة كَالْكُنَاسَةُ لَفَظًّا ومعنى\* وعنه عليه الصلاة والسلام من اخرج من السجد كفا من تراب اي مليء كف كان في ميزانه كاحد واحد بضم الهمزة والحاء المهملة جبل بالمدينة كانت عنده الواقعة المشهورة وورد ايضاً من اخرج من المسجد اذَّ ي بني الله له بيتاً في الجنة \* فائدة \*يستحب تجمير المسجد بالبخور خلافا للامام مالك رحمه الله فقدكان عبدالله المجمر يجمر السجداذا قعدعمر على المنبر وانكره مالكواستحب بعضالسلف تخليق المسجد بالزعفران والطيب وَرَوَى عنه عليه الصلاة والسلام فعله وروى ابن ابي شيبة عن ابن ابي نجيح بفتح النون ان ابن الزبير لما بني الكعبة طلى حيطانها بالمسك \*واما فضل تزبينها بالفُرْش ونحوها فمن حيث انهمن جملة احترامها المطلوب واول من فرش الحصير في السجد امير المؤمنين عمرُ ابن الخطاب رضي الله عنه وكان المسجد في زمنه صلى الله عليه وسلم مفروشاً بالحصباء وذلك ان المطرجاء ذات ليلة فأصبحت الارض مبتلة فجعل الرجل يأتي بالحصباه في ثوبه فيبسطها تحته

لبصلي عليها فلما قضي رسول الله صلى الله غليه وسلم الصلاة قال ما احسن هذا البساط وأمر ان يحصب جميع السجد اي يفرش بالحصباء بفتح الحاء والمدوهي الحصى \* وورد أن سلمان بن داود عليهما السلام بني بيت المقدس وبالغ \_ف تزبينه حتى نصب الكبريت الاحمر على ظهر القبة وكان ذلك اعزً ما يوجد في ذلك الوقت وكان يضيىء من مسافة ميل والميل ثلاثة الاف ذراع و بقي على حاله الى ان خر به بختنصر ونقل جميع ما فيـــه من الذهب والفضة والجواهر الى ارض بابل \* قال بعض العلماء ولا بأس بتبييض السجد بالجص اي الجبس او بالتراب الابيض كالجير واما نقشه فمكروه قال فىالروضة يكره نقشالسجد واتخاذ الشرفات له لان ذلك يشغل القلب \* وروى البيهقي عن انس مرفوعًا ابنوا المساجدواتخذوها جُمًّا بضم الجيم وشد الميم قال ابو عبيد الجم الذي لاشرف له انتهى وشرف بضم الشين وفتح الراء جمع شرفة كغرفوغرفة \*وروى ان ابن مسعودمر بمسجدمزخرف فقال لعن الله من زخرفه \* وذكر ابو نعيم حديثًا مرفوعًا اذا ساء عمل قوم زخرفوا مساجدهم\*وقال البغوي في شرح السنة لايجوز نقش السجد بمالا احكام فيه والاجاز فان عثمان رضي الله عنه

بني مسجده صلى الله عليه وسلم بالحجارة المنقوشةوالقصة \* وعن انس يتباهون بها ثم لا يعمرونها الا قليلا اي يفتخرون بالمساحد فيزخرفونها ثم لا يعمرونها بالصلاة والذكر الا قليلا \* وقال ابن عباس رضى الله عنها لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى واللام في قوله لتزخرفنها لام القسم والفعل بعدها جواب القسم وهو بضم المثناة الفوقية وكسر الراء وضم الفآء وقوله كما زخرفت اليهود والنصاري اي بيعهم وكنائسهم حين اضاعوا الدين وعولوا على الزخارف والتحسين \* وفي صحيح البخاري ان عمر رضى الله ـ عنه امر ببناء المسجد النبويوقال للصانع اياكان تحمر او تصفر فتفتن الناسوتفتن بكسر المثناة الفوقية من باب ضرب واستنبط من ذلك كراهة زخرفة المساجد لاشتغال قلب المصلى بذلك او لا ضاعة المال في غير وجهه \*نعم اذا وقع ذلك على سبيل التعظيم للمسجد ولم يكن الصرف عليه من بيت المال فلا بأسبه\* وذكرُ بعضهم ان الوليد بن عبد الملك انفق على عارة مسجد دمشق وتزبينه مثل خراج الشام ثلاث مرات \* وقال ابن المنير لو أوصى بتزبين مسجد وتحميره وتصفيره نفذت وصيته لانه قد حدث للناس فتاوى بقدرما احدثوا وقد احدثالناس مؤمنهم وكافرهم

تشييد بيوتهم وتزبينها ولو بنينامساجدنا باللبنوجعلناها متطامنة اي منخفضة بير الدور الشاهقة وربما كانت لاهل الذمة لكانت مستهانة انتهى وتعقب بان المنع ان كان لاتباع السلف في ترك الرفاهية فهو كما قال وان كان لحشية شغل بال المصلى بالزخرفة فلا لبقاء العلة \* واما فضل تعليق القناديل بها وسرجها فيها فقد وردت به اخبار كثيرة فروى الثعالبي فيالدرة الفاخرة انه صلى الله عليه وسلم قال من اسرج سراجًا في مسجد سبع ليال حرّم الله عليه سبعة ابواب جهنم ونور قبره يوم يوضع فيه وكان له نورًا يوم القيامة بين يديهونورًا من خلفه ونور اعن يمينه ونورًا عن يساره\* وقال صلى الله عليه وسلممن علق قنديلا يعني في المسجد صلى عليه سبعون الف ملك \* وعن انس رضي الله عنه من اسرج في مسجدسراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش تستغفر له مادام في ذلك المسجد ضوءه وانس لا يقول هذا من رأيه اذ لا يقال مثله بالرأيبل بتوقيف اي تعليم من النبي صلى الف وسبعائة قنديل من الذهب في سلاسل الفضة لتعلق \_في بيت المقدس \* وذكر ان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان

اذا جآءت العتمة يوقدفيه سعف النخل فلما قدم تميم الداري المدينة صحب معه قناديل وحبالاً وزيتاً وعلق تلك القناديل بسواري المسجد وأوقدت فقال صلى الله عليه وسلم نورت مسجدنا نوّر الله عليك اما والله لوكان لي بنت لا نكحتها هذا فقال رجل يارسول الله انا ازوجه ابنتي فزوجه اياها \* وقال بعضهم اول من وضع المصابيح في السجد عمر بن الخطاب فانه لما جمع الناس على ابي ابن كعب في صلاة التراويح علق القناديل فيها يعني المساجد فلما رآها على كرم الله وجهه تزهر قال نوّرت مسجدنا نور الله قبرك يا ابن الخطاب ولعل المراد تعليق ذلك بكثرة فلا يخالف مامرعن تميم ذكره في روح البيان. وهذا دليل على مايفعل في المساجد الآن في شهر رمضان \*فائدة \* كره بعضهم تز بين المساجد بقوارير الزجاج لا للوقود ومن جاء عند ذلك عبد الملك بن حبيب \* واما فضل احترامها وصيانتها عن القاذورات ونحوها ففيه اخبار كثيرة \* روى ابن عباس عنه عليه الصلاة والسلام انه قال من احبُ الله فليحبني ومن احبني فليحب اصحابي ومن احب اصحابي فليحب القرآن ومن احب القرآن فلبعب المساجد فان المساجد ابنية الله وابنية أذن الله برفعها وتطهيرها فهى ميمونة ميمون اهلها

محبوبة محبوب اهلها فهم في صلاتهم والله في حوائجهم وهم في مساجدهم والله في نجح مقاصدهم انتهىومعنىميمونة مباركة وقوله محبوبةاي عندالله تعالى وقوله اذنالله برفعها شامل لرفعها بالبنيان ورفع شأنها بالتعظيم والاحترامكما ان المراد بتطهيرها صيانتهاعن القاذورات ونحوها مما لم تبن له كالكلام الدنيوي\* فقد وردعنه عليه الصلاة والسلام انه قال يأتي في آخر الزمان ناس من امتي يأ تونالمساجد فيقعدون فيها حلقاً ذكرهم الدنيا وحب الدنيا فلا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة وقد قال الفقهآ ، يسن لمن بالمسجد ولوغير معتكف ان يترك الكلامالمباح لما وردانه ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب وفي رواية الكلام في المسجد ياكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش\* وعنه عليه الصلاة والسلام الضحك في المسجد ظلة في القبر\* فوائد\* الاولىقال|الفقهآ ُ يكره تنزيهاً تصغير لفظ المسجد ويكرهاللغط ورفع الصوت فيه مالم يشوش على نحومصل والاحرم فني مصنف ابن ابي شيبة ان عمر سمر جلا رافعاً صوته في المسجدفقال اتدري اين انتوفي صحيح البخاري عن السائب بن يزيد قال كنت قائمًا في المسجد فحصبني رجل اي رماني بالحصبآ وفنظرت فاذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فائتني

بهذين فجئته بهما فقال من انتما او من اين انتما قالا من اهـــل الطآئف قال لوكنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقوله لاوجعتكما اي جلدًا وقوله ترفعان تعليل لسؤال مقدر كانهما قالا لم توجعنا قال لانكما ترفعان وانما قال لهما من اين انتما ليعلم انكانا من اهل البلد ام لا فان كانا من اهل البلد وعلما ان رفع الصوت واللغظ في السجد غير جائز زجَرها وادبهما فلما اخبراه انهما من غيراهل البلدعذرهابالجهل كذا فيشرحهوقولهغيرجآئز ايجوازا مستوي الطرفين فلا ينافى انه مكروه \*الثانية ينبغي صون السجد عن أنشاد الضالة والبيع والشراء فيه فغي الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رَأيتم من ببيع او ببتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتكواذا رأ يتممن ينشد فيه ضالة فقولوا لا ردَّهـــا الله عليك وللشافعي رضي الله عنه قول مهدم كراهة البيع والشرآء في المسجد وحمل على ما اذا قلَّ البيعُ والشرآء وكان لحاجة ونصوا على حرمة اتخــاذه كالحانوت لمــا فيه من الازراء به \* الثالثة ينبغي ايضاً توك الصنائع فيه كالخياطة والكتابة بل يكره الأكثار منها الأكتابة العلم وبالاولى القرآن فلا تكره وان

كثرت كما صرح به النووي في شرح المهـذب ويكره السؤال فيه اما الاعطآء فمندوب كما ذكره السيوطي \* الرابعة ينبغي انِ لا ينشد فيه شعر اليس فيه مدح الاسلام ولاحث على مكارم الاخلاق ونحو ذلك فان لم يكن كذلك حرم كما قاله النووي في شرح المهذب قال العمراني قال الصيمري كره قوم انشاد الشعر في المساجد وليس هذا عندنا بمكروه فقد كان حسَّانُ بن ثابت ينشد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر في المسجد وقد انشده كعب بن زهير قصيدته بانت سعاد ُ في المسجد لكن لا يكثر منه انتهى والظاهر ان هذا محمول على الشعر المباح او المرغب في الاخرة او المتعلق بمـــدح النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بعض مناقبه ومآثره لا مطلق الشعر \* وعن ثوْبانَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأ يتموه ينشد شعرًا في المسجد فقولوا والروياني الحديث محمول على ما فيه هجو أو مدح بغير حق فانه حرام والا فقد مدح صلى الله عليه وسلم وانشد مدحه \_\_ف المسجد ولم يمنع منه فغي البخاري في كتاب بدء الحلق عر · \_ سعيد بن المسيب قال مرَّ عمر في المسجد وحسان ينشد فزجره

فقال كنتانشد وفيه منهوخيرمنك ثم التفتالي ابي هريرة وقال انشدك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليــــه وسلم يقول اجب عنى اللهم ايده بروح القد'س قال نعم انتهى وروح القدس جبريل عليه السلام\* تنبيه سعيد بن المسيب من كبارالتابعين ويجوز في يآءالمسيبالكسر والفتحوما روىعنه انه كره الفتح وقال سيب اللهمن سيبني لم يصع \* الخامسة سئل القفّالُ عن تعليم الصبيان في المساجد فقال الاغلب من الصبيان الضرر فيحوز منعهم انتهى وقال القرطبي منع بعض العلما • من تعليم الصبيان فيه ورأ وا انه من باب البيع والشرآء فيه وهذااذاكان باجرِ اي اجرة اهاقول فلو كان تبرعا فهو ممنوع ايضاً لعدم تحري الصبيان عن القذر فيؤدي الى عدم تنظيف المساجد وقد ورد الامرُ بتنظيفها وفي الحديث الصحيح جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم انتهى \* السادسة يستحب عقد حلق العلم وذكر المواعظ والرقائق سيف المساجد والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة فقد روى ابن ماجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ومن دخل مسجدنا هذا ليتعلم خيرًا او ليعلمه كان كالمجاهد في سبيل الله ولا فرق في هذا بين المعتكف وغيره \* وعن مالك واحمد كراهنه

للتعكف قال النووي وتجوز قراءة الاحاديث المشهورة والمغازي والرقائق ونحوها بما ليس فيه موضوع اما الموضوع وما لا نتحمله افهام العوام فلا كما لا يجوز ان يقرأ عليهم ما ذكره اهل التواريخ من قصص الانبيآء وحكاياتهم فيها وان بعضهم حصل له كذا وكذا من فتنة ونحوها \* نعم يكره عقد حلق العلم يوم الجمعة قبل الصلاة فغي سنن ابي داود منحديث عبد الله بن عمرَ ان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة واخرجه إبن خزيمة في صحيحه وقال يعني في المسجد قال الخطَّابي وقد كان بعضهم يرويه الحلق بفتح الحاء وسكون اللام واخبرني انه بقي سنة لا يحلق رأسه ُ قبلَ الصلاة فقلت له انمــا هي الحلق بكسر الحآ وفتح اللام جمع حلقة وانما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم للامر بالاشتغال بالصلاة والانصات للخطبة قال العلما وضوان الله عليهم يمنع الناس من استطراق حلق الفقهام والقراء قاله الرافعي والماوردي والروياني واستدلوا بجديث انه صلى الله عليه وسلم قال لاحمى الا في ثلاث وذكر منها حلقة القوم اي جلوسهم للتشاور والحديث فحلق العلم اولى \* السابعة يحوز اكل الحبز والفاكهة والبطيخ فيالمسجد فقد روى ابن ماجه

عن عبد الله بن الحرث بن جرُّ الزبيدي قال كنا نأكل علم. عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي في المسجد الخبز واللحم وقال مالك يكره الأكل في المسجد الآ اللقمــة واللقمتين وينبغي ان ببسط الآكلشيئًا احترازًا من التلويث ولئلا يتناثر شيء من الطعام فتجتمع عليه الهوام هذا ان لم يكن للمأ كول رآئحة كريهة فان كان كالتوم والبصل والكراث كره أكله فيه ويمنع آكله من المسجد حتى يذهبَ ريحه فان دخل المسجد اخرج منـــه ففي الصحيحين من أكل ثومًا او بصلاَّ فليعتزلنا او ليعتزل مسحدنا وذهب بعض الظاهرية الى تحريم أكله بنآ على انصلاة الجاعة فرض عين وهل كان آكل ذلك حراماً على النبي أصلى الله عليه وسلم وجهان اصحهما الكراهة وظاهر الاحاديث يقتضى تحريم حضور المساجد على من أكل ذلك كما اشار اليه ابن حبان في صحيحه وصرح بهابن المنذر في الاقناع وهذا أكله مع بقآء رائحته فان اميتت بالطبخ ونحوه فلا منع فني صحيح مسلم فمن أكلهــا فليمتها طبخاً وفي السنن عن عائشة انها سئلت عن البصل فقالت آخر طعام آكله صلى الله عليه وسلم كان فيه بصل \* وزعم ومضهم ان المنع خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لقوله مسجدنًا

فانه كان مهبطاً لملك الوحىوالمشهور انه عام فيجميع المساجدوهو الصحيح وقدروي مسلم فلايا تين السجد \*الثامنة يجوز الاتكاء والاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى في المسجد للاصــاديث الصحيحة المشهورة فني البخاري من طريق عبَّاد بن تميم عن عمه انه رآى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقياً في المسجدواضعاً احدى رجليه على الاخرى انتهى وعم عباد هو عبدالله بن زيد ابن عاصم المازني كما في القسطلاني قال البغوي في شرح السنة لا الانبطاح اي النوم على الوجه فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال انها ضجعة ببغضها الله قال البخاري وقال سعيد بن المسيب وكان عمر وعثمان يضعان احدى رجليهما على الاخرى اي وهما مستلقيان في المسجدواما مارواه حماد بن سلةوابن جريج والليث ابن سعد عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي ان يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره فقال ابن بطال كان البخاري يراه منسوضاً وقال البغوي في شرح السنة موضع النهي والله اعلم ان ينصب الرجل ركبته فيعرض عليها رجله الاخرى ولاازار عليه او ازاره ضيق فينكشف بعض عورته فان كان واسعًا بحيث لاتبدو منه

عورته فلا بأس به انتهى هذا ويستحب ايقاظ من نام في المسجد لما روى ابو داود انه صلى الله عليه وسلم خرج الىالمسجد فلم يمر بنائم الا ايقظه كما يستحب ايقاظمن نام في الصف الاول اوفي محراب المسجد او على سطح لاحظير له او بعضه في الظل و بعضه في الشمس او بعد طلوع الفجر و قبل طلوع الشمس او قبل صلاة العشاء او بعد العصراو في مكان وحده او على وجهه او نامت المرآة مستلقية على ظهرها ووجهها الىالسماء فانذلك كله مكروه وايقاظالنائم بعدنصفالليل ليتسحر للصوموايقاظغيره لصلاةالليل لماني ابي داود رحم اللهمن صلى في الليل وايقظ اهله فان ابت رش في وجهها الماء اه وقوله في وجهها ضميره لاهله وانثه مرعاة لمعناه وهو الزوجة \* التاسعة لا بأس بتشبيك الاصابع في المسجد فني صحيح البخاري عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك صلى الله عليه وسلم اصابعه وفيه ايضاً من حديث ذي اليدين انه صلى الله عليه وسلم شبك بين اصابعه حين سلم من ركعتين من احدى صلاتي العشي اي الظهر او العصر فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكاً عليهاكانه غضبان ووضع يده اليمني على

اليسرى وشبك بين اصابعه وذو اليدين رجل كان في يديه طول واسمه الخرباق بكسر الخاء وسكون الراء بعدها باء موحدةوآخره قاف \* وحكى بعضهم كراهته عن ابراهيم النخعي وعن النعمان بن ابي العباس كانوا ينهون عن تشبيك الاصابع \* واخرج الحاكم في مستدركه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ادا توضأ احدكم في بيته ثم اتى المسجدكان في صلاة حتى يرجع فلا يقل هكذا وشبك بين اصابعه ثمقال صحيح على شرط الشيخين \* وروى احمد في مسنده وابن ابي شيبة في مصنفه عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم في المسجد فلايشبكن فان التشبيك من الشيطان وان احدكم لايزال في صلاةمادام في المسجد حتى يخرجمنه اه قلناهذا كله لايعارض مافي البخاري لانه الاصحُ ولان حديث ابي هريرة فيه النهيعن التشبيك لمن يريد الصلاة وحديث ذي اليدين فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما شبك وهو يعتقد انه أكمل الصلاة لانه سلم من ركعتبن ساهياً وحديثسعيدمجمول على من يريد الصلاة ايضاً \* قال القفال في محاسن الشريفة امر الماشي الى الصلاة ان لا يشبك بين اصابعه لان الانسان في صلاة مادام يشي الى

الصلاة والمستحب في الصلاة نشرالاعضاء ولان العرب كانت اذا سارت الى موضع لتهييج حرب شبكت بين اصابعها اشارة الى اشتباك الحرب فاذا إشتبكت الحرب نفضت ايديها كما قيل \* وكتيبة لبستها بكتيبة \* حتى اذا اشتبكت نفضت لها يدى \* فكانه أشير بالنهي عن التشبيك الى ما في موضع الاجتماع من السلم لا الحرب والتالف لا التباين \* وقسم بعض المتـــأخرين التشبيك الى اربعة اقسام \* احدها إذا كان الانسان في الصلاة ولا شك في كراهته\* ثانيها اذا كان في المسجد منتظرًا للصلاة او عامدًا الى المسجد لاجلها والظاهر كراهته \* ثالثها ان يكون في السجد بعد فراغه من الصلاةوليس يريد صلاة أخرى فلا يكره لحديث ذي اليدين \* رابعها ان يكون في غير السجد فهو اولى بالاباحة \* العاشرة يكره تعفيش المسجد اما نقذيره فحرام ولو بالطاهر كالبصاق بالصاد المهملة او بالزاي او بالسين لغات ثلاث وقد جزم النووي في التحقيق وشرح المهذب بتحريب لظاهر قوله عليه الصلاة والسلام البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها رواه البخاري عن انس رضي الله عنه \* وقوله في السجد ظرف للبصاق فلا يشترط كون الفاعل فيه \* قال القاضي عياض انما

يكون البصاق في المسجد خطيئة اذا لم يدفنه فمن اراد دفنه فلا ويؤيده حديثابي امامة عند احمد والطبراني باسناد حسن مرفوعًا من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئة فان دفنه فحسنة فلم يجعله سيئة الا بقيد عدم الدفن ورده النووي بانه خلاف صريح حديث البخاري \* وقال الروياني والجرجاني والعمراني البصاق في المسجد مكروه وحمل على ارادة الكراهة التحريمية وهذا كله ان لم يرد الاستهانة بالمسجد والاكفر والعياد بالله تعالى وفي شرح المهذب ومن راى من ببصق في المسجد لزمه الانكار عايه ومنعه منه ان قدر ومن رای بصاقاً او نحوه فیالمسجد فالسنة ان یزیله بدفنه او اخراجه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى نخامة في القبلة فحكما بيده وروى منه كراهيته لذلك وشدته عليــه وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانما يناجي ربه او ربه بينـــه وبين قبلته فلا بِبزقن في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه كذا في البخاري عن انس والمراد تحت قدمه اليسري كما في رواية له عن انس ايضاً فلا يتفلن عن يمينــه ولكن تحت قدمه اليسرى \* وقوله فانما يناجى ربه او ربه بينه وبين قبلته كناية عن اقبال الله عليه \* فان قلت بين حديث البصاق في المسجد

خطيئة وقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولكرن عن يساره او تحت قدمه تعارض لعموم كل منها \* قلت دفعه العلماء لكنهم اختلفوا في دفعه فقال النووي يجعل الاول عاماً ويخص الثاني بمن ليس في المسجد ولذا منعالبصاق في الجهة اليمني مطلقًا في المسجد او خارجه وان لم يكن في صلاة ويؤيده ما رواه عبد الرزاق وخيره عن ابن مسعود انه كره ان ببصق عن يمينه وليس في صلاة وعن عمر ابن عبد العزيزانه نهي ابنه عنه مطلقاً وعن معاذين جبل قال ما بصقت عن يميني منذ اسلمت ونقل عن مالك انه قال لا باس به خارج الصلاة \* وقال القاضي عياض يجعل الثاني عاماً لمن في المسجد وغيره و يخص الاول بمن لم يرد دفنها وهو مبنى على ما نقلناه عنه قبل من ازالبصاق في السجد انما يكون خطيئة لمن لم يرد دفنه ورده النووي كما نقدم وتوسط بعضهم فحمل الجواز على ما اذا كان له عذر كان لم يتمكن من الخروج من المسجد والمنع على ما اذا لم يكن له عذر وقداختلفوا في المراد بدفنها فقال الجمهور هو تغييبها في تراب المسجد او رمله ان كان فيه فان كان ارضاً صلبة بضم الصاد فهوعبارة عن اخراجها او مسحها بخرقة او نحوها ويستحب بعد ذلك تطييب محلها والافضل

مسعها مطلقاً في ارض صلبة او ترابية وعلم من هذا ان ما يفعله بعض مجاوري الازهر من البصاق تحت حصير المسجد حرام لان ذلك لا يعد دفنًا له وكذا ما يفعله بعض الناس من انه اذا بصق او رأى بصاقاً دلكه باسفل عله الذي داس به المجاسة والاقذار لانه تنجيس المسجدوعلى من راه يفعل ذلك منعه ان قدر \* وحكى الرويانيقولاً ان المراد اخراجها مطلقاً ولعله لاحظ خلاف بعضهم في نجاسة البصاق\* وقال القفال في فتاو يهحديث النخامة في السجد خطيئة وكفارتها دفنها محمول على ما نزل من الرأس اما ماكانمن الصدر فنجس فلا يجوز دفنه في المسجدانتهي والمعتمدانه لا فرق بينما من الرأسوما من الصدر تذبيل \*قال ابن المنذر قد اباح كل من يحفظ عنه العلم الوضوء في المسجد الا ان يتوضأ في مكان ببله ويتاذى الناس به ويشترط ان لا يحصل بصاق بالمضمضة ولا تمخط بالاستنشاق والا فيحرم \* وحكى الماوردي عن بعضهم الجواز مع ذلك ايضاً لان البصاق اذا خالط الماء صار في حكم المستهلك فكأنه كالعــدم ومقتضاه انه مع بقاء العين يحرم ولا شك فيه قال وينبغي لغير الصائم ان ببتلع الماء الذي يتمضمض به للخلاص من ذلك وتحصل به سنة

المنجضة انتهى \*لطيفة ذكر الشيخ احمد العجمي في رسالته المسماة بكرامات الاوليـــا ما نصه اراد البسطامي زيارة رجل اشتهر بالولاية فرآه يرمى نخامته في قبلة المسجد فانصرف ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مأ مون على ادب من آداب الشريعة فكيف يكون امينًا على اسرار الحق اھ \* وفي الحديثعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا همَّ احدُ كُمْ انْ ببصق في المسجد اضطربت اركانه وانزَوَى كما ينزوي الجلد في النارفان هو ابتلعها اخرج الله منه اثنين وسبعين داء وكتب له الفَ الفِ حسنة رواه ابو منصور في كتابه مسند الفردوس وقال صحيح الاسناد ومعنى همَّ اراد واضطربت تحركت وانزوى انكمش لفظاعة هذا الفعل ولا مانع مرن ان الله تعالى يخلق له ادراكاً وشعوراً بتلك الارادة او الغرض التنفير عن هذا الفعل القبيح والمعنى عليـه انّ السجد لوكان له ادراك وَشُعْرَ بتلك الارادة لاضطربت اركانه وانزوى وقوله فان هو ابتلعها اي بقصد تعظيم المسجد فعن على كرم الله وجهه ان رسول الله صلى اللهعليه وسلم قال من ازدرد ريقه في المسجد تعظيماً لحق المسجد جعل الله له ذلك صحة في جسمه وكتب له حسنة ومعي عنه سيئة اه \*

فروع يحرم طرح نحوالقمل في المسجد حياً وميتاً لتعذببه بالجوع ان كان حياً وايذائه الناس ولنجيسه المسجد ان كان ميتاً وكذا يحرم طرحه حياً خارج المسجد الا البرغوثلانه يتغذى بالتراب واما قتله في المسجد فجائز ان لم يلوثه ويحرم على الشخص ان يلقى ثيابه فيالمسجد وفيها قملولو نزل الطير في المسجد سواء المسجد الحرام اوغيره حرم تنفيره وان علم انه ببول فيه ويروث وان عشش فیه جاز ترکه علی بیضه وان بال وذرق وان کثر درق الطير في المسجد لم تجب ازالته ويعنى ءنه بشروط ثلاثة ان لا يتعمد المشي عليه وان لا يكون هناك رطوبة من احدالجانيين وان يم المحل بجيث يشق الاحتراز عنه وبالجملة فشأن المساجد عظيم وفضلها جسيم فكن ايها العاقل في احترامها وصيانتها اول ساع \* فان مولانا جلَّ شأنه شرفها وجعلها خـير البقاع \* فقد ورد في الخبر \* عن سيد البشر \* ان جبريل عليه السلام قال له اني دنوت من الله دنوًا ما دنوت مثله قط فقال صلى الله عليه وسلم كيف كان يا جبريل اي كيف كان هذا الدنو قال كان بيني ويينه سبعون الف حجاب من نور فقال اي الله تعالى شر البقاع اسواقها وخير البقاع مساجدها ذكره البغوي في المصابيح وقط

ظرف لاستغراق الزمن الماضي كما ان ابدًا ظرف لاستغراق المسنقبل وانماكانت الاسواق شرالبقاع لانها دارسهو وغفلةفني الحديث السوقُ دارسهوِ وغفلةٍ فمن سج فيها تسبيحة كتبالله له بها الف حسنة وعن على كرمالله وجهه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلتَ السوق فقل بسم الله وبالله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدًا عبده ورسوله فان الله تعالى يقول عبدي هذا ذكرني والناس غافلون أشهدكم أني قد غفرت له انتهى اي يقول ذلك للملائكة عليهمالسلام ومن جملة تشريف الله للساجد ان حرم على الجنب البالغ والحائض ونحوها المكث فيها والتردد لغير عذر اما العبوركأن يدخل من باب و يخرجمن اخر فلايحرم بل ولا يكره للجنب اذاكان لغرض كأن كان اقرب طريقيهوالا فهو خلاف الاولى على المعتمد وقيل مكروه واذا عبر لا يكلف الاسراع بل يمشي على عادته واذا لم يكره للجنب العبور لغرض فلا يكره لغيره من باب اولى وخرج بالجنب في قولنا فلا يكره للجنب الحائض ونحـوها فيكره لهـا العبور اذا لم تخف تلويث المسجد بالمثلثة لا بالنون والاحرم عليها واماذو النجاسة التي يخشى تلويثه بهاكسلسِ بول ومستحاضة فانه كالحائض في حرمة المرور ان لم

يأمن التلويث لا في كراهة العبور ان امن لخفة حدثه وغلظ حدثها وانما قيدنا الجنب بالبالغ لانهيجوز للولى تمكين صبيهالجنب من المكث فيه \* فائدة مذهب الامام احمد رحمه الله أن الجنب اذا توضأ الوضوء الشرعي يجوز له المكث في المسجدولو بلاضرورة ولاينتقض ذلك الوضو الابجنابة اخرى وفروض الوضوعنده هي فروض الوضوء عندنامعاشر الشافعية الاانه اوجب مسح جميع الرآس وفي ذلك تسهيل على العبادو يكفيها شرفًا ان الاعتكاف الذي كل لحظة منه بعتقرقبة كما ورد في الخبرعن نبي الرحمة\*من اعتكف فواق ناقة فَكَانَمَا اعتق نسمه \*موقوفعليهافلا يصح الافيهاوالفواق بضم الفاءوفتحها ما بينالحلبتين لانهانحلبثم لتركساعة يرضعها فصيلها لتدرَّ ثم تحلب وقيل هو زمن حابها فرع هل يجوز ادخال البهائم والمجانين والصبيان الذين لا يميزون المسجد قال النووي في شرح المهذب قال المتولى يكره ذلك ولا يحرم لما في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم صلى وهو حامل أمامة بنت ابنته زينب فكان اذا سجدوضعها واذا قام حملها وطاف على بعيره وعليه فحديث جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم امرارشاد هذاو تعقب بعضهم الاستدلال بطوافه صلى الله عليه وسلم على بعيره بان من خصائصه صلى

الله عليهوسلم انه اذا ركبدابةلاتروثولا تبول مادام راكبهاصلي الله عليه وسلم اعلم ان المساجد كلها في الفضل سواء فلا فضل لاحدها على إلا خر الا المساجد الثلاثة فانها افضل المساجد روى الشيخان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجدالاقصى انتهى وقولهلا تشد الرحال خبر بمعنى النهى والمراد لا تشد للصلاة كما قال بعضهم اي فهو واردفي الصلاة لان المساجد بعد هذه الثلاثة متاثلة في الفضل بالنسبة لها فلا معنى للرحيل الى مسعد آخر ليصلى فيه كذا في ذخائر الملوك فلا ينافي انه ينبغي شد الرحال لغير هذه الثلاثة لاجل الزيارة كشدها لزيارة سيدي احمد البدوي رضى الله عنه لان الشد لمن في المكان لا للمكان خلافًا لبعض الخوارج حيث تمسكوا بظاهر الحديث على عدم سن زيارة الاولياء بعد موتهم كذا قرره الشمس الحفني ثم ان الثلاثة متفاوتة في الفضل لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة صلاة في مسجدي رواه الامام احمد وصححه وابن ماجه وقوله الا السجد الحرام اي والاقصى فانها ليست افضل مر

المسجد الاقصىالا بصلاتين فقط وصلاة فيالمسجد الاقصى افضل من خسمائة فيما سواه غير المسجد الحرام ومسجد المدينة فالصلاة فى مسحد المدينة كصلاتين في الاقصى وصلاة في المسجد الحرام افضل من صلاة في مسعد المدينة بمائة ومن صلاة في السجد الاقصى بمائتين ويؤخذمن الحديث الشريف ان الصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة في غير المدني والاقصى وهذا ماعليه الشمس الرملي اما عند الشهاب ابن حجر فالصلاة في المسجد الحرام بمائة الف الف الف صَّلاة ثلاثًا في غير المسجدين ومثله لا يقول هذا الا بسندواعلم ان الصلاة ليستقيدابل سائر اعال البر تضاعف في الاماكن الثلاثة واختلفوا في المراد بالمسجد الحرام فقيل خصوص الكعبة وقيل هي والمسجد بتمامه وقيل مكة كلها وقيلسائر بقاع الحرموهو المعتمدفاع البرتضاعف فيه كمآ باتفاق كما ان السيات تضاعف فيه كيفا باتفاق بمعنى ان الذنب فيـــه اشد وآكبر منه في غيره وعند ابن عباس ان السيآت تضاعف فيه عددًا ايضاً افاده الجمل في حاشيته على المنهج وعليه فالمراد بالسجد موضع السجود لاخصوص المسجد المصطلح عليه وفي البجيرمي على المنهج المراد بالمسجد الحرام ومسجد مكة الكعبة

وما حولها من جميع المسجد لا المطاف خاصة خلافًا للجوجري متمسكاً بقولهم وما حولها قال والا لم يكن له فائدة والمراد بمسجد المدينة ماكان موجودًا في زمنه صلى الله عليه وسلم والفرق انه في الخبر اشار فقال مسجدي هذا فلم يتناول ماحدث بعده وفي الاول عبر بالمسجدالحرام والزيادة تسمى بذلك انتهى ببعض تغيير فائدة اول مسجد وضع للناس الكعبة المشرفة قال تعالى ان اول ييت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدىللعالمين ثم بعده بيت المقدس وبينهما اربعون سنة كما في البخاري واما فضل ملازمتها وكثرة اتيانها فقدورد فيه الاحاديث العديدة فغي الحديث القدسي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ان بيوتي في ارضى المساجد وان زوّاري فيها عارها فطوبي لعبد تطهر في يبته ثم زارني في بيتي فحق على المزور ان يكرم زائرهاه وطوبي شجرة في الجنة تنبت الحلل وقيل معناها العيشة الطيبة وفي مسندعبد ابن حميد من حديث انس مرفوعاً عار المساجداهل اللهوعنه صلى اللهعليه وسلم انهقال من الف المسجد الفه الله انهي ومعنى الف احب وفي حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله اي ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ورجل قلبه معلق في المساجد ونص هذا الحديث

كما في البخاري عن ابي هر يرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امراة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق اخني حتى لا تعلم شماله ما تنفق بمينه ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه انتهى وفي رواية متعلق في المساجد بدل معلق وفي اخرى اخفاءً بدل اخنى ومعنى معلق او متعلق في المساجد انه يجبها وقوله اجتمعا عليه اي على الحب المفهوم من تحابا وقوله طلبتهاي للزنا وقوله ذات منصب اي شرف وقوله حتى لا تعلم شماله الى ا خره مبالغة في الاخفاء \* وَوَرَد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة يأتي قوم فيقفون على الصراط ببكون فيقال لهم جوزوا على الصراط فيقولون نخاف من النار فيقول جبريل عليه السلام كيف كنتم تمرون على البحر فيقولون بالسفن فيؤتي بالمساجد التي كانوا يصلون فيها كالسفن فيركبونها وبمروث على الصراط \* وروى ابن ابي شيبة عن محمد بن واسع قال قال ابو الدردآ و لابنه ليكن المسجد بيتك فاني سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول المساجد بيوتالمتقين فمن يكن المسجد بيته يضمن الله له الروح والرحمة والجوازعلي الصراط اه والروح بفتح الراء الرحمة فالعطف تفسير \* وعن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد او راح اعد الله له في الجنة نُزلاً كلماغدا اوراح اه والغدو الذهاب اول النهار والرواح الذهاب اخره والنزل الضيافة والأكرام \* وقال سعيد بن المسيبان للساجد من عباد الله اوتادا جلساؤهم الملائكة فاذا فقدوهم سألوا عنهم فانكانوا مرضى عادوهم وان كانوا في حاجة اعانوهم \* وعن عبد الرحمن بن مسعود الفزاري عن ابي الدرداء قال ما من رجل يغدوا الى المسجد لخير يفعله او لعلم يُعلمه او يتعلمه الاكتب له اجرمجاهد لا ينقلب الاغانمــا وفي صحيح البخاري في باب الحدث في المسجد من حديث ابي هر يرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلى على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث نقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه قال المهلب معناه ان الحدث في المسجد خطيئة يُعُرم بها المحدث استغفار الملائكة ودعاءهم المرجو بركته اي عقابًا له بما آ ذاهم به من الرائحة الخبيثة وقال ابن بطَّال من

كان كثيرَ الذنوب واراد ان يحطها عنه فليغتنم ملازمة مصلاه ليستكثرمن دعآء الملائكة واستغفارهم له فهو مرجو اجابتــه لقوله تعالى ولا يشفعون الالمن ارتضى انتهى فينبغي لمن جلس في المسجد ان يكون على طهارة وان جاز الكث فيــه المحدث على المذهب المنصور بدليل ان اهل الصفة كانوا ينامون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن استثنى ابن الاستاذالحلبي في شرح الوسيط من جواز المكث في المسجد للحدث السكران فجزم بتحريم مكثه فيه ويوافقه قول الرافعي السكران ممنسوع من المسجد لقوله تعالى لا نقربوا الصلاة وانتم سكارى اي مواضع الصلاة بدليل قوله تعالى ولا جنباً الاعابري سبيل اذ العبور انما هوفي المكان واهل الصفة كانوا ناساً فقرآءَ لا يأوون الى اهل ولا مال وكانو ملازمين لمسجده صلى الله عليه وسلم ومنهم ابو هريرة رضى الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذاا نته هدية اكلهاواذا ائته صدقة بعث بها اليهم وقيل لهماهل الصفة لانهم كانوا يجلسون في صفة المسجد اي المحل المرتفع فيه كالليوان رضى الله عنهم ونفعنا بهم و بسأئر الصحابة امير وعن ابي السُّوار العدوي انه كان يكره ان يتعمد الرجل الجلوس في المسجد على غيرا وضوء

وعن سعيد ابن المسيب والحسن انهما قالا في المحدث يمر في المسجد ولا يجلس فيه وقال الغزالي في الاحياء يكره دخول المسجد على غيروضو قال بعضهم وقد بجتج له بقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه البجاري في صحيحه عن قتادة السلمي بفتحتين او بفتح فكسراذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس من حيث ان المأمور بالصلاة مأمور بشرطها وهو الوضوء وهاتانالركعتان ينويبهما تحيةالمسجدفلوخالفوجلسهل يشرع له التدارك صرح جماعة بانه لا يشرع له التدارك الا ان جلس سهوًا اوجهلاً وقصر الفصل كما جزم به في التحقيق ونقله \_ف الروضة عن ابن عبدان واستقربه وايده بانه صلى الله عليه وسلم قال وهوقاعد على المنبر يوم الجمعة لسليك الغطفاني لما قعد قبل ان يصلي قم فاركم ركمتين اذ مقتضاه كما في المجموع انه اذا تركها . جهلا او سهواً شرع له فعلها ان قصر الفصل وهو المختار قال في شرح المهذب فان صلى آكثر من ركعتين بتسليمة واحدة جاز وكانت كلهاتحية وتحصل بفرض او نفل آخر سواءنويت معه او لا لان المقصود وجود صلاة قبل الجلوس وقد وجدت بما ذكر ولا تضرنية التحية لانهاسنة غير مقصودة بخلاف نية فرض وسنة

مقصودة فلا تصم ولا تحصل التحية بركعة ولا بصلاة جنازة ولا بسجدة تلاوةاو شكرعلى الصحيحولا تسنلداخل المسجد الحرام لاشتغاله بالطواف الذي هوتحية البيت واندراجهافي ركعتيهولا اذا اشتغل الامام بالفرض لما في الصحيحين اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا الكتوبة ولا اذا شرع المؤذن في اقامة الصلاة او قربت اقامتها ولا للخطيب يوم الجمعة عند صعوده المنبر على الاصح في الروضة ولو دخل وقت كراهة كرهت صلاتها عند مالك وأبي حنيفة والصحيح من مذهب الشافعي عدم الكراهة \* تنبيه في قولهم تجية المسحد حذف اي تحية رب المسجد اذ لوقصد ان الصلاة لذات البقعة وانها تعظم كما يعظم الله بالصلاة كفر والعياذ بالله \* فائدة ذكر ابن بطال في شرح البخاري عن جابر بن زيد الامام الكبير التابعي انه قال اذا دخلت المسجد فصل فيه فان لم تصل فاذكر الله فكأنك قد صليت وقال الغزالي لو دخل المسجد ولم يصل التحية استحب له ان يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر فانها تعديل ركعتين في الفضل \* هِذا وقد علم مما نقدم استحباب الجلوس في المسجد لكن قيده بعضهم بما اذا كان لعبادةمن اعتكاف او قراءة قرا ناو علم او سماع موعظة او انتظار

صلاة فان لم يكن لشيء من ذلك كان مباحًا وقيل مكروهًا و به جزمالرُّو ياني فى البحر فقال لو اراد ان يقعد فى المسجد لا لغرض صحيح كره لقوله صلى الله عليه وسلم انما بنيت المساجد لذكر الله اه والصحيح الاباحة اد لوكان مكروهاً لمنعمنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينقل انه منع احدًا منه واعلم ان صلاة الكتوبة في المسجد افضل منها في غيره فتصح في غيره ولو لمن كان جار المسجد وحمل قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد على الافضل\* نتمة ورد في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل المسجد قال اعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم وسلطانه القــديم من الشيطان الرجيم وقال من قال ذلك قال الشيطان عصم مني سائر اليوم اه ومعنى عصم حفظ وقال عليه الصلاة والسلام ان احدكم اذا اراد ان يخرج من المسجد تداعت جنود ابليس واجتمعت كما تجتمع النحل على يعسوبها فاذا قام احدكم على باب المسجد فليقل اللهم اني اعوذ بك من ابليس وجنوده فانها لا تضره كذا في اذكار النووي ومعنى تداعت دعى بعضهم بعضاً ويعسوب كيعقوب امير النحــل فائدة ابليس اصل الجان والشياطين فهو ابو ألكل قاله عكرمة وقال الحسن

البصري الشياطين اولاد ابليسولا يموتون الامعه والجن يموتون قبله وقال عبد الله بن عمرو بن العاص خلق الله الجن قبل آدم بالغي سنــة اه \*ويستحب لداخل المسجد ان ببدأ برجلهاليمني وللغارج منهان ببدأ برجله اليسرى فعن ابن عباس رضى الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال وانالمساجد لله فلا تدعوا معالله احدًا اللهم عبدك وزائرك وعلى كل مزورِحق وانت خير مزور فاسالك ان تفك رقبتي من النار واذاخرج قدمرجلهاليسرى وقال اللهمصب ً على ّالخير صبّا ولا تنزع عني ما اعطيتني ولا تجعل معيشتي كدًّا حكاه القرطبي في تفسيرسورة الجنوقوله عبدك وزائرك بالرفع خبر محذوف ومطوف عليه اي انا عبدك وزائرك وانت خير مزوراي فتكرم الزائر بما لا يكرمه غيرك فاسالك ان تفك رقبتي من النار وقوله صب على الخير صباً اي انزله بكثرة وقوله ولا تنزع بكسر الزاي من باب ضرب وكدًا بفتح الكاف وشد الدال اي تعبا قال فقهاو ُنا ويتخير في المساجد المتلاصقة كالازهر والجوهرية فيبدأ باي رجليه شاء دخولاً من احدها للآخر وخروجاً كذلك الا الكعبة والمسحد الحرام فيقدم اليمين عند دخولها واليسار عند الخروج منها لشرفها

على المسجد \* فان قلت قد نصوا على استحباب الباس الرجل اليمني اولاً وخلع نعلها آخرًا وخلع نعل اليسرى اولاً والباسهـا اخرًا فيتعارض لقديم اليمني في الدخول مع تاخيرها في خلع النعل كما يتعارض نقديم اليسري في الخروج مع تاخيرها في لبس النعل \* قلت اجابوا عن الاول بانه عندالدخول يخلع نعل اليسرى ويضعها على وجه النعل ثم يخلع نعل البيني ويدخل بها وعزر الثاني بانه يخرج باليسرى ويجعلها على وجه النعـــل ثم يخرج اليمني ويلبسها ثم يلبس اليسرى \* ويستحب لداخله ايضاً ان يصلي ويسلم على النبي صلى الله عليــه وسلم قال المزني من بلغ باب المسجد صلى على النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم اجعلني من اوجه من توجه اليك واقرب من نقرّب اليك وانحح من دعاك وتضرع اليك \* خاتمة قد شرط الله تعالى في عَّار المساجد اربعة ﴿ شروط \* الاول الايمان بالله واليوم الآخر اي التصديق بوجوده تعالى واتصافه بالصفات التي لا نتم الالوهية الا بهاكالحياةوالعلم والارادة والقدرة والتصديق باليوم الآخر و بجميعما اشتمل عليه بن البعث والحساب والميزان والصراط والحوض والجنة والنار والجزآء فيهما وسمى آخرا لانه آخر ايام الدنيا واوله من النفخسة

الثانية وآخره استقرار الخلائق في الدار ينالجنة والنار ومقداره الف سنة كما قال تعالى في سورة السجدة في يوم كان مقداره الف سنة مما تعدون اي في الدنيا وقيل ان فيه خمسين موطنــــأ كل موطن الف سنة كما قال تعالى في سورة سأل في يوم كان مقداره خمسين الفسنة اي في شدة اهواله على الكفار اذ ورد انه يكون على المؤمنين اخف من صلاة مكتوبة في الدنيا نسأله تعالى ان يميتنا على الايمان الكامل وانما شرط ذلك في عار المساجد لان المقصود من عارتها حصول الثواب ولا يقصد ذلك الامن ا من بالله واليوم الآخر الذي فيه الجزآء ولذا قال تعالى في صدر الآية ما كان المشركين ان يعمروا مساجد الله شاهــدين على انفسهم بالكفر اولئك حبطت اعالمم وفي النـــار هم خالدون اي ما ينبغي لهم ان يعمروها باي نوع من الانواع السابقة الشاملة لدخولها والمكث فيهــا اذ الكافر ولو غير جنب ليس له دخول المسجد الالحاجة مع اذن مسلم بالغ فان دخل بغير اذن عزّرَ ومن الحاجة جلوس القاضي فيه للحكم وكذا المفتى للافتــاء على الاظهر ويكره للقاضي اتخاده مجلساً لهصوناً له عن ارتفاع الاصوات واللغط الواقعين بمجلس القضآءولانه قد يدعو الحال الى احضار

الصغار والمجانين والكفار ونحو الحائضات فات علم بتنجيسه او ادخال نجاسة فيه او دخول نحو حائض ممن يخشى منه التنجيس حرم قال العلامة الرحماني وما يقع في بلاد كثيرة من بلاد الارياف من ان الذمي قابض المال يجلس في المسجد و يجتمع عنده من يشرب الدخان وغير ذلك فلا يتوقف في تحريمه ويجب انكاره واخراجه على كلقادر ويحرم على الملتزمادا علم ذلك ولميمنعه اهوفي تفسير الخطيبايما ينبغي للشركين انجمروا مسجداللهبدخوله والقعود فيه وخدمته واختلفوا في دخول الكافر المسجد فجوزه ابوحنيفة ومنعهمالكوفرق الشافعي بين المسجد الحرام وغيره فمنعمن الاول وجوّز في الثاني بشرط اذن المسلم والحاجة ويدل لجواز دخوله بالادن أن النبي صلى الله علبه وسلمٌ شدَّ ثُمَامَهَ بنَ أثال بالمثلثة فيهما الى ساريةمن سواري المسجداه والسارية العمودوذ هبجماعة الى ان المراداي من الآية العارة المعروفة من بنا والمسحد وترميمه عندخرابهفيمنعالكافر منه انتهى وقالغيرهايما ضح وما اسبقاملم ذلك اذهم لا يعبدون الله ومن لا يعبده لا يصح له ولا يمكن من ان يعمر محل عبادته وايضاً اقدامه على نحو مرمة المسجد يجري مجرى الانعام على المسلمين ولا يصح ان يكون الكافر صاحب المنة على ا

المسلمين اه وقال الواحدي دلت الآية على ان الكفار منوعون من عارة مسجد المسلمين ولو اوصى كافر بعارة مسجد لم نقبل وصيته اه وقال فقهاؤُنا لو وقف الكافر مسجدًا صح وان كان لا يعتقد القربة ولوعظم الكافر المسجد لم يحكم باسلامه بخلاف ما لوعظم المسلم الكنيسة فانه يرتد والعياذ بالله تعالى لانالكفر يحصل بمجرد تعظيم ما هو من شعائر الكفر بخلاف الاسلام فلا يحصل الا بالنطق بالشهادتين من بالغ عاقل مع الولاء والترتيب وعدم الأكراه وقوله تعالى شاهدينعلي انفسهم بالكفر ايباظهار الشرك وتكذيب الرسول وهو حال من الواو والمعني ما اسنقام لهم ان يجمعوا بين امرين متنافيين عارة بيت اللهوعبادة غيرهانتهي بيضاوي وكتب عليــه الشهاب يعني ان شهادتهم على انفسهم بألكفر مجاز عن الاظهار لان من اظهر فعلاً فكاً نه شهد به على نفسه واثبته لها وقوله حال من الواو اي في يعمروا وقوله بين امرين متنافيين لان عارة المتعبد تصديق للعبود بعبادته فينافيه الكفر بذلك وقيل ان الشهادة على ظاهرها والمراد قولهم كفرنا بما جاء به ونحوه والمصنف رحمه الله تعالى لما رأى ان حقيقة الشهادة لا تكون الا على الغير وهذا الوجه ادق اقتصر عليه انتهى وفي

الرازي بعد نحوما للبيضاوي وقال السدي شهادتهم على انفسهم هي ان النصراني اذا قيل له من انت يقول نصراني واليهودي يقول هو يهودي وعابد الوثن يقول هوعابدالوثن اه وفيالقسطلانيعلي البخاري في تفسير الآية ماكان للشركين ان يعمروا مساجد الله اي شيئاً منها فضلاً عن المسجد الحرام وقيل هو المراد وانما جمع لانه قبلة المساجد وامامها فعامره كعامر الجميع ويدل له قراءة ابن كثير وابي عمرو ويعقوب بالتوحيد روي انه لما اسر العباس يوم بدر عيره المسلمون بالشرك وقطيعة الرحم واغلظ له على رضى الله عنه فىالقول فقال تذكرونمساوينا وَتَكتمون محاسننا انالنعمر المسحد الحرام ونحجب الكعبة ونستى الحجيج فنزلت انتهى وقوله تعالى اولئك حبطت اعالمم دليل على ان الكفار لا ينتفعون اعالمم قال تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثور ا ومعنى قدمنا قصدنا والقصد في حقه تعالى بمعنى الارادة وقوله الى ما عملوا من عمل كبر الوالدين واطعام الجائع وأكرام الضيف وقوله فجعلناه هباء منثورا ايمثل الهباء المنثور في عدمالنفع اذ لاثواب فيه لعدم شرطه وهو الايمان و يجزون عليه في الدنيا باعطاء الولد والمال والعافية والهباء ما يرى في الكوى التي عليها الشمس والمنثور

المفرق وقال البيهتي يجوز ان يراد مما و رد في الآياتوالاخبار\* من بطلان خيرات الكفار \*انهملا يتخلصون بها من النار \*ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بجنايات ارتكبوها سوى الكفر بالعزيز الجبار \*ووافقه على ذلك المأزري قال بعضهم وهذا قياس على انتفاع ابي لهب يسقيه في نقرة الابهام وتخفيف العذاب عنه يوم الاثنين بسببعتقه الجاريةالتي بشرته بولادته صلى الله عليه وسلم وعلى اننفاع ابي طالب بسبب محبته للنبي صلى الله عليه وسلم حتى كان اهون اهل النار عذابًا يوم القيامة وانه لولا النبي صلى الله عليـــه وسلم ككان في الدرك الاسفل مِن الناركما في صحيح البخاري اه وفيه نظر فان النصوص من الكتاب والسنة تكاثرت باحياط عمل الكافر وان الايمان شرط في القبول وابو لهب وابو طالب خرجا من ذلك بنص مخصوص فلا يقــاس عليهما والله اعلم وقولهوفي النارهم خالدون قال البيضاوي لاجله وجملة وفي النارهم خالدون عطف على جملة حبطت اعالم انتهى وكتب عليه الشهاب قوله لاجله اي لاجل الشرك لانه سبب الخلود فيها وقوله عطف على جملة الخ ايعلى انه خبر آخر لاولئك وهم فصل يفيد الحصر فيهم اه وفي ذلك بشارة لعصاة المؤمنين بانهم لا يخلدون في النار وفي

الرازي واحتج اصحابنا على ان الفاسق من اهــل الصلاة لا ببقى مخلدًا في النار بهذه الآية من وجهين الاول ان قوله وفي النار هم خالدون يفيد الحصراي هم فيها خالدون لا غيرهم ولما كانهذا الكلام واردا فيحق الكفار ثبت ان الخلود لا يحصل الالمم الثاني انه تعالى جعل الخلود في النار جزاء الكفار على كفرهمولو كان هذا الحكم ثابتًا لغيرهم لما صح تهديد الكفار به اه فانقلت لم لميذكر الايمانُ برسول الله صلى الله عليه وسلم قلت قال البيضاوي وانما لم يذكر الايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم لما علم انالايمان بالله قرينه وتمامه الايمان به صلى عليه وسلم ولدلالة قوله واقام الصلاة وآتى الزكاة عليه اه قال الشهاب يعني كان الظاهر ان يقال من آمن بالله ورسوله لكنه ترك للبالغة في ذكر الايمان بالرسالة دلالةعلى انهما كشيء واحد اذا ذكر احدهما فهمالآخر على انه اشير بذكر المبدأ والمعاد الى الايان بكل ما يجب الايمان به ومن جملته رسالته صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى آمنًا باللهوباليوم الآخر وقوله وقرينه مبتدأ خبره الايمان ودلالتهطي ما ذكر بطريق الكناية وقوله ولدلالة قوله وإقام الصلاة الخ فان المقصود المفهوم منهما ليسالا الاعال التي اتى بها رسول الله صلى الله

عليه وسلم والاتيان بتلك الاعال يستلزم الايمان به اذ هيلانتلتي الا منه كما ان الايمان بالمبدأ والمعاد كذلك اه الشرط الثاني اقامة الصلاة اي آداءها بمراعاة شروطها وآدابها وهي خمس صلوات في اليوم والليلة حتى في يوم الجمعة لانها مغنية عن ظهر يومها ان لم نتعدد في البلدة الواحدة فتحرم حينئذ صلاة الظهر ولا تنعقد وكذا ان تعددت لحاجة بان عسر اجتماع المصلين بجهة واحدة يقيمونها فيها او كان بينهم قتال لكن تسن الظهر في هذه الحالة لان ظاهر إلنص منع تعددها ولولحاجة وعليه اقتصر الشيخابو حامد ومتابعوه وهل المراد عسر احتماع مرن تلزمه فقط او من تصيح منهوان كانالغالب انلا يفعلها اومن يفعلها في ذلك المحلّ غالباً اسنقربالرملي الاخيرقال وافتي بهالوالد قال الشمس الحفني فيدخل فيه الارقاء والصبيان اه والمراد بمن يفعلها غالباًمن يفعلها في كل زمن بجسبه فما يقع في نحو طندتا زمن المولد من التعدد محتاج اليه فلاتصلي الظهر هناك حينئذ لانهم لم يقيدوا من يغلب فعله بكونه من اهل البلدة وعلى الثاني تدخل الارقاء والصبيان والنساء فيكون التعدد في مصرناكله لحاجة فلا ظهر حينئذ كما نقل عن ابن عبد الحق وفية تخفيف على العباد اما ان تعددت

لغير حاجة فتصح السابقة فالسابقة تحرما الى انتهاء الحاجة وعلى الباقين صلاةالظهر ولا يصحلم اقامةجمعة اخرياذ الجمعةلانتعدد هذا ان علمت عين السابقة ولم تنس فان علم سبق وجهلت عين السابقة او عملت عينها ثم نسيت وجب الظهر على الجميع ولايصح لهم اقامة جمعة اخرى لئلا نتعدد الجمعة فان لم يحصل سبق بان وقعتا معاً او شك ـــف المعية والسبق بطلتا وكذا لوشك هل التعدد لحاجة اولا او هل وقعت جمعته في المحتاج اليــه اولا وحينئذ يجب عليهم الاجتماع واقامة الجمعة ثانياوتسن الظهر بعدها في صور الشك لاحتمال صحة الجمعة الاولى بان تكون احداها سابقة او يكون التعدد لحاجة او تكون جمعته وقعت في المحتاج اليه فان تعسر الاجتماع وجبت الظهر على ألكل احتياطاً كما هو الجاري الان في مصرنا والله اعلم هذا وسميت صلاة لانها وصلة بين العبدوربه وأل في الصلاة للجنس فتشمل الصلوات الخمس وفرضت ليلةالاسراءقبل الهجرة بعام على الصحيح وفضلها شهير \* واثم تاركها كبير\* فغي صحيح البخاري بسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول ارآ يتم لو ان نهرًا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً ما نقول ذلك ببقي

من درنه قالوا لا ببقى من درنه شيئًا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحوالله بها الخطايا اه ومعنى ارأيتم اخبروني لو ان اي لو ثبت ان وقوله ما نقول اي ما تظن ايها السامع وقوله ذلك اي الاغتسال وقوله ببقى بضم المثناة التحتية وسكون الموحدة وقوله من درنه بفتح المهملتين اي من وسخه زاد مسلم في روايته شيئًا وقولهمثل بفتحتين او بكسر فسكون وقوله يمحو الله بها أي بالصلوات وفي روايةبه بالتذكير باعتبار أداء الصلوات وقوله الخطايا اــــــ الصغائر فان قلت هي مكفرة بالوضمو فني صحيح مسلم من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج مر تحت اظفاره بل هي مكفرة بمجرد اجتباب الكبائر فما فائدة الصلاة قلت اجابوا بان المراد انها تكفرانوجدت مايكفر والا عوض بدل التكفير رفع الدرجاتاو ان الذنوب كالامراض فكما ان لكل مرض دواء كذلك لكل ذنب كفارة ويؤيد هذا حديث ان من الذنوب ذنوبًا لا يكفرها الصلاة ولا الصيام ولا الحج ولا العمرة ويكفرها الهموم اي الاهتمام في طلب المعيشة وانماخصوا التكفير بالصغائر لانالكبائر لا يكفرها الا التوبة او عفوالله تعالى لكن ظاهر الحديث العموم والتخصيص تحكم ولا

حرج على فضل الله وما المانع من ان المحافظة على الصلوات تكون سببًا لعفو الله تعالى بل قد ورد كے بعض النوافل وهي صلاة التسابيح انها تكفر الذنوبصغيرها وكبيرهاسرها وعلانيتهاقديها وحديثهاوهيان يصلىالشخص اربع ركعاتبنية صلاة التسابيح يقرأ في كل ركعة وهو قائم فاتحة الكتابوسورة ثم يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله آكبر وفي رواية ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم خمس عشرة مرة ثم يركع فيقولها عشرًا ثم يعتدل فيقولها عشرا ثم يسجد فيقولها عشرا ثم يجلس بيرن السجدتين فيقولهاعشراثم يسجد ثانيًا فيقولهــا عشرا ثم يجلس للاستراحة فيقولها عشرا فذلك خمس وسبعون في كلركعة يفعل هكذا في اربع ركعاتفاذا جلسللتشهد قال العشرثم تشهد وسلم هذه روايه ابن عباس رضى الله عنهما وهذه الصلاة علمها النبح صلى الله عليه وسلم لعمه العباس وقال له اذا فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك اوله واخره قديمهوحديثهخطأه وعمدهصغيره وكبيره سره وعلانيته فان استطعت ان تصليها في كل يوم وليــــلة مرة فافعل فان لم تفعل فغي كل جمعة مرة فان لم تفعل فغي كل شهر مرة فان لم تفعل ففي كل سنة مرة فان لم تفعل فغي عمرك مرةفلو

كانت ذنوبك مثل زبد البحر او رمل عالج غفرها الله لك وزبد البحر بفتحتين رغوته ورمل عالج بالاضافة وعالج بكسر اللام موضع بالبادية حهة الحجاز كثير الرمل فاذا كان هذا حال النفل فمسأ ظنك بالفرض الذي يفضل النفل بسبعين درجة هذا وذكر ابن المبارك لها صفة اخرى وهي ان نقدم الخمس عشرة تسبيحة على القراة ونقول عشرة بعد القراءة وننزك العشرة التي بعد السحدتين في كل ركعة وباقي التسبيح على حاله لكنهم اجمعوا على ان رواية ابن عباس هي المعتمدة بل قالوا لم يصح رفع غيرها وهي التي كان يفعلها ابوالبركات سيدي احمد الدردير ويامر بها تلامذته الا انه كان يخيرهم في التسبيح الذي بعد السجدتين بالنسبة للركعة الاولى والثالثة بين ان يأتوا به قبل القيام او بعده وقبل القراءة فيعلم من تخيير هذا الحبر الجليل لهم وهو مآلكي المذهب ان الجلوس للتسبيح بعد السجدتين لا بأس به عند السادة المالكية وقولهم ان الجلوس بعد السجدتين مستنكر عند المالكية انما هو فى غيرما جرى به العمل وقال الدميري نقلاً عن السبكي وجلالة ابن المبارك تمنع مخالفته للطلوب فينبغي العمل بالاولى تارة و بالثانية تارة ولو شك في عدد التسبيح بني على الاقل وان نسي تسبيح

ركن اتى به فيما بعده الا تسبيح الركوعوالسجدة الاولى فلاياتي به في الاعتدال والجلوس بين السجدتين لانهما ركنان قصيران لا يقبلان تسبيحها وتسبيح غيرها بل ياتي بالاول في السجدة الاولى وبالثاني في السجدة الثانية والافضل انكان يصليهاليلا ان يصلي كل ركعتين بسلام وانكان يصليها نهارًا ان يصلي الاربع ركعات بتسليم واحد وينبغي ان يدعو بعد التشهد وقبل السلام وقال العلامة الصاوي من المالكية بعد السلام بالدعاء الوارد وهو اللهماني اسألك توفيق اهل الهدى واعال اهل اليقين ومنا صحة اهل التوبة وعزم اهل الصبر وجد اهل الخشيةوطلب اهل الزغبة وتعبد اهل الورع وعرفان اهل العلم حتى اخافك اللهم اني اسالك مخافة تحجزني بها عرب معاصيك حتى اعمل بطاعتك وعملاً استحق به رضاك حتى اناصحك في التوبةوخوفًا منك حتى اخلص لك في النصيحة وحباً لك حتى اتوكل عليك في الاموركلها وحسن الظن بك سبحانك خالق النور ربنا اتم لنا نورناواغفر لناانك على كل شيء قدير برحمتك يا ارحم الراحمين اه وقوله وطلب في رواية وطلبة بوزن كلة وهي في الاصل مصدر بمعنى الطلب وتستعمل في الشيء المطلوب افاده في المصباح

وتحجزني بضم الجيم ايتمنعني ورأيت فيمشارق الانوار للشعراني ان كثيرًا من الاولياء لم ينل الولاية الا بمواظبته على صلاة التسابيح وان علامة قبولها انيجس الشخص في السجود الاخير بالم شديد في اعضائه قال بعضهم وورد في فضلها ان من فعلها ولو مرة في عمره يدخل الجنة بغير حساب وقال بعض الصالحين ما رأيت مثلها لتفريج الكروب والشدائد اه فائدة ذكر لنا الجد رحمه الله تعالى ان من وقع في شدةاو تحير في امرفليكثر من قوله يا الهي وسيدي انت تعطى وتمنع قد تميرت خالقي دلني كيف اصنع فان الله تعالى يفرج شدته ويهديه الى الصواب في امره وقد جرب واقل مراتب الكثرة ثلاثمائة وافادنا ايضاان من المجربات لتفريج الكروب وقضاء الحوائج الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالصيغة الملقبة بالكبريت الاحمر لعزتها الفآ ليلة الجمعة او ليلة الاثنين وهي اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب الشفيع الروثف الرحيم الذي اخبر عن ربه الكريم ان لله تعالى في كل نَفَسِ مائة الف فرج قريب وقد اجازني بما ذكر وبكل فائدة عربية او سريانية متلقاة عن الثقاة كما اجاز. بذلك مشايخه

نفعنا الله به و بهم في الدنيا والآخرة وقد اجزت كل من اطلع على هذا الرسالة بروايتها عنى وبما اجازني به رحمه الله بشرط الاهلية والله الموفق \* هذا وروى ابن حبَّان في صحيحه مر · حدیث ابن عمر رضیالله عنها مرفوعاً ان العبد اذا قام یصلی أتي بذنوبه فوضعت على رأسه او على عائقه فكلما ركع او سجد تساقطت حتى لا ببقى منهــا شيء \* وعن بن مسعود رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عمل احبُّ الى الله قال الصلاة لوقتها \* وورد ايضاً اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة فان وجدت تامةً قبل منه سائر الاعمال وان وجدت ناقصةً رُدّ عليه سائر عمله اه ولما كانت الصلاة بهذه المنزلة العظيمة كان تسلط الشيطان على الشخص في حال صلاته أقوى من تسلطه عليه في غيره كما هو مشاهد لاجل ان بحرمه ثوابها بل وثواب غيرها كما علت و يحرمه مضارع حرمه من باب ضرب يتعدى الى مفعولين كما في المصباح \* نكتة لطيفة \* نقل عن الشيخ ابي مدين الغوث رضي الله عنه انه جآء، بعض اولاده يشكوله الشيطان ووسوسته فقال له يا ولدي الان كان الشيطان عندي يشكوك واصحابك قائلاً انهم تزوجوا ابنتي ولا بد للصهر

ان يزور ابنته فاذا ارادوا المفارقة فليطلقوا ابنتي فقال وما ابنته فقال الدنيا \* فائدة \* حكى في شرح المهذب عن الامام احمد وجماعة من التابعين ان من ترك الصلاة متعمدًا حتى خرج وقتها كفروان كان يعنقد وجوبها اخذًا مما وردكما في البخاري عنه عليهالصلاة والسلام منترك صلاة العصر فقد حبط عمله والعمل لإيجبطه الا الردة واجاب أئمتنا بان الكلام فيه حذف اي ثواب عمله \* وقال بن العاد لو اراد ان يتزوج بذمية بشرطه او بمسلمة تاركة للصلاة كسلاً فالذمية اولى لان المسلمة اذا تركت الصلاة كسلاً صارت مرتدة على مذهب الامام احمد وهو وجه عندنا معاشر الشافعية وقول ابن حبيب من المالكية فيصير في نكاحها خلاف والذمية متفق على صحة نكاحها اه \* فائدة \* صلاة المر في جماعة افضل من صلاته منفرد ا بسبع وعشرين درجة كما في الحديث الصحيح وأفضل المصلين ابعدهم فابعدهم مشي فعن جابر بن عبدالله رضي الله عنها قال كانت ديار أنا بعيدة عن المسجد فاردنا ان نبيع بيوتنا ونشتري بقرب المسجد فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان ككم بكل خطوة درجةً رواه مسلم ففضل المشي الى المساجد عظيم وفي الحديث بشر

المشَّائين الى المساجد في الظلم بالنور التام يوم القيامة واعلم انه اذا تعددت المساجد فالاولى اقامة الجماعة في جميعها لما في ذلك من ظهور الشعار وعدم تعطيل المساجد وان كان الجمع الكثير أفضل من القليل اه \* الشرط الثالث ايتاء الزكاة والمشهور عند المحدثين ان زكاة الاموال فرضت في شوال من السنة الثانية من الهجرة وزكاة الفطر قبل العيد بيومين في السنة المذكورة بعد فرض رمضان وتجب زكاة الاموال في ثمانية اصناف الذهب والفضة والابل والبقر والغنم والزرع وثمر النخل والكرم وتصرف لثمانيــة ذكرهاالله تعالى في كتابه العزيز فقال انما الصدقات للفقرآء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل وهي لغة النمو والتطهير والمدح وسميت الشرعية بذلك لان المال ينمو بسبب اخراجها وتطهر مخرجها مرس الاثم وتمدحه عند الله تعالى حتى تشهد له بصحة الأيمان وقد جاءً في ايتاً ثما وعداً كيد\* وفي منعها وعيد شديد\*فمن الاول قوله تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين ينقون ويؤتون الزُّكُوة وقوله قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون \* ومن

الثاني قوله سبحانه والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ماكنزتم لانفسكم فذوقوا مأكنتم تكنزون وألكنز عدم ايتآء الزكاة لان ما لم تؤد زَكاته مكنوزوان كان ظاهرًا على وجه الارض \* قال بعضهم الما خصت هذه الاعضاء بالعذاب دون غيرها لان رب المال اذا رأىالسائل تغير وجهه فاذا سأله انحرف عنه فاذا اعاد عليه السؤال ولاُّ م ظهره \*قال الرازي ظاهرُ الآيةانهم يكوَوْنَ بجميع المال لا بقدر الزكاة فقط وهوكذلك لتعلقها بجميع المال وأفرد الضميرفى ينفقونهاوما بعدهاعتبارًا بالفضة لانها آكثر من الذهب كَمَا أَفُرِد فِي قُولِهُ تَعَالَى وَاذَارا وَا تَجَارَةَ اوَ لَمُوا انْفَضُوا الْيَهَالَانَ الْتَجَارَةُ آكثرمن اللهو اه وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زَكَاتُه مثل له يوم القيامة شجاعًا اقرع له زييبتان يطوَّقهُ ْ يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا ولا تحسبن الذين ببخلونالاً يَهُ اهُ وفي رواية مثل ماله بدل له وبلمزميه بدل لهزمتيه وثم تلا لا يحسبن بدل

ولا تحسبن وقوله مثل له اي ماله شجاعًا اي ثعبانًا اقرع اي لا شعر بُواْ سه وهو اخبثها له زيبتان اي نكتتان سوداوان وقيل نابان يطوقه اي يجعل في عنقه كالطوق تنكيلاً له وقوله يعني شدقيه تفسير للهزمتيه بكسر اللام والزاي وقيل هما ما بين الماضغ والاذن من الجانبين وقوله ثم تلا اي قرأ صلى الله عليه وسلم الآية دليلاً لما قاله لقوله تعالى فيها سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وفي البخاري ايضًا عن ابى هريرة تأتي الابل على صاحبها على خير ما كانت عليه اذا هو لم يعط فيها حقها تطوُّه باخفافها وتأتي الغنم على صاحبها على خيرماً كانت اذا لم يعط فيها حقها تطؤه باظلافها وتنطحه بقرونها قال ولا يأتي احدكم بشاة يحملها على رقبته لها يعار فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئًا قد بلغت ولا يأتي ببعير يحمله ُ على رقبته له رغآء فيقول يا محمد فاقول لا أملك لك شيأ قد بلغت اه وبالجملة فالعذاب متنوع وتنطحه روي بفتح الطاء وكسرها وقولهعلى خير ما كانت الخ بحذفعليه لدلالة الاولى عليها وحذف هو من قوله اذا لم يعط وقوله لها يعار في رواية ثماً ، وهو على كل اسم لصوتها كالذي بعده وقولهفيقول يا محمد اي يناديه مستغيثًا به ليخلصه بما هو فيه وقوله لا املك

لك زاد في رواية من الله \* وحكى انه كان في زمن ابن عباس رضي الله عنهما رجل كثير المال فلما ماتحفروا له قبرًا فوجدوا فيه ثعبانًا عظماً فاخبروا ابن عباس بذلك فقال إحفروا غيره فحفروا غيره فوجدوا الثعبان فيه حتى حفروا سبعة قبور فسأل ابن ُ عباس اهله عن حاله فقالوا انه كان يمنع الزكاة فامرهم بدفنه معه اننهى واحفروا بكسر الفاء امر من حفر من باب ضرب كما في المصباح \* فان قلت لم شرط تعالى في عُمَّار المساجد اقام الصلاة وايتاء الزكاة \* قلت اما الصلاة فلانها المقصودة بالذاتُ من بناء المساجد واما الزكاة فانها من الواجبات وعارة المسجد سنة ولا يفعل السنة الا من قام بالواجب كذا في الرازي \* وقال البيضاوي بعد قوله تعالى وآتي الزكوة اي انمــا تستقيم عارتها لهؤلاء الجامعين بين الكمالات العلمية والعملية اه وكتب عليه الشهاب تستقيم بمعنى تصح فان الذي تصح منه ويمكن من العارة سواا كانت بالمكث فيه للعبادة او بالبناء والفرش ونحوه من حاز الكمال العلمي والعملي وهوكناية عن الايمـــان الظاهر فانه يكون بالتصديق بما ذكر واظهاره وتحققه شرعاً باقامة واجباته فلا يقال ان توقفه على الايمان بالله واليوم

الآخر ظأهر واما توقفه على مابعده خصوصاً الزكاة فغير ظاهر و يتكلف له بان مقيم الصلاة يجضرها فتحصل به العارة ومن لا يبذل المال للزكاة الواجبة لا يبذله لعارتها فانه تكلف نحن في غنية عنه اهوفيه تعريض بالردعلي الرازي \* الشرط الرابع تخصيص الخشية بالله بانلايخاف الامنه دون سواه ولا يتحقق ذلك الابفعل المأمورات وترك المنهيات خفان قلت كيف قال ولم يخش الاالله مع ان المؤمن يخاف الظلة والمفسدين والسباع والهوام وغيرهامن المحاذير \* قلت المراد بهذه الخشية الخوف والتقوى في باب الدين فلا تأخذه ُ في الله لومة لائم \* ولا خشية ظالم \* بل يؤثر ُ رضي مولاه \* على جميع ما عداه \*فاذا اعترضه امران احدهاحق الله تعالى والا خرحق غيره قدم حق الله سبحانه وتعالى اما الخوف من المحاذير فجبلَّي لا دخل للعبدفيه وخشية اللهانما تنشأ من الاعتراف بجلال ذاته وكمال صفاته قال تعالى انما يخشى الله مرن عباده العلماء رزقنا الله خشيته \*وافاض علينا نعمته \* وقدختم جل شأ نه الآية الكريمة بقوله فعسى اولئك ان يكونوا من المهندين اي الى طريق الجنة العلية×وما فيها من المطالب السنية \*وعسى من الله ايحاب اي هم مهتدون وانما عبر بصيغة الترجي اشارة الى ان الانسان ينبغي له ان يكون على حذر من

فعل مايحبط ثواب عمله وان امره في نيل الثواب دائر بيرز لعل وعسى وفي القسطلاني على البخاري قيل الاتيان بلفظ عسى اشارة الى ردع الكفار وتوبيخهم بالقطع في زعمهم انهم مهتدون فان هؤلاً ، مع هذه الكمالات امرهم دائر بين عسى ولعل فما ظنك بمن هو اضل من البهائم واشارة ايضاً الى منع المؤمنين من الاغترار والاتكال على اعالهم اه نسأله ُ تعالى ان يصلح لنا الحال ويحسن لنا المآل ويبلغنا الآمال بجاه المصطفى صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الصحابة والآل \* فائدة \* ضبط بعض الفضلا القسطلاني بضم القاف والطاء المهملة مشدد اللام وقال نسبة الى قسطله بضمهما وشد اللام ايضاً بلدة بالمغرب اه لكن رأيت في ثبت العلامة البديري الدمياطي السمي بالجواهر الغوالى\* فيالاسانيدالعوالي\* ان شيخه النور الشبراملسي ضبطه بفتح القاف وقال انه نقل هذا الضبط عن القسطلاني نفسه والله اعلم \*هذاوحديثمن بني للهمسجداالخحديث صحيح رواه الامام احمد في مسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما كما في الجامع الصغير ومرن فبه اما شرطية فالقضية كلية خلافًا لصاحب المفتاح حيث جعلها بمنزلة ان فلا عموم فيها واماموصولة فالقضية

كليــة اتفاقاً لإن مرخ الموصولة من صيغ العموم واما نكرة موصوفة فالقضية مهملة قال بعضهم واما استفهاميسة والقضية كلية وفيه نظراذ الاستفهام هنا بعيــد جدًا وايضاً الاستفهام انشاء والقضية لا تكون الاخبرية كما هومقرر في محله ومن المعلوم ان بني اولا وثانياً فعل ماض والمراد يبني فعبر عنه بالماضي تجوزًا ونكتته فيالاول الاشارة الى الحث على المبادرة الى البناء وكأن وقع وفي الثاني الاشارة الى ان بناء الله كأنه حصل ويخبر عنه ففيه ايآء الى انه وعد كريم لا بتخلف ثم ان بني ليس له مصدر قياسي بل له مصدران سماعيات بناء وبنيان وهذان المصدران تارة يستعملان في حقيقتهما وتارة في مجازها اما مجاز مرسل فقط من اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح فقد قال في الاساس هذا بناء حسن وبنيان حسر سمي المبني بالمصدر اه او مجاز بالاستعارة مبنى على مجاز مرسل كما ورد الآدميُّ بنيان الله لعن الله من هدم بنيانه فقد أطلق المصدر على المبنى مجازًا مرسلاً ثم اريد بعد ذلك منه الهيكل المخصوص على سبيل الاستعارة بأن شبه المخلوق بالمبنى بجامع أن كلاٍ موضوع على وجه يراد به الثبات قال في الاساس

ومن المجاز بني باهله دخل عايها واصلهُ ان العرس كان يبني على اهله خباءً وقالوا بني باهله كقولهم اعرَسَ بها اه والعرس بكسر العين العروس وكل منهما يطلق على الذكر والأنثى كما في المصباح \* وقوله لله اي لاجل الله وفي نسبة المسجد لله في هذا الحديث واضافة المساجد له تعالى في الآية المتقدمة حث على الاخلاص فينبغي ان يكون ذلك خالصاً لوجه الله الكريم لا لرياء ولا اسمعة فقدقال العلاء الاعال كالاشباح والاخلاص كالارواح فكما ان الجسد بلا روح لانفع فيله كذلك العمل بلا اخلاص لانفع فيه لانه غيرمقبول ففي الحديث عنه عليه الصلاة والسلام ان وبكم يقول انا خيرشريك فمن اشرك معى في عمله احدًا من خلقي تركت العمل كله له ولم اقبل الا ماكان لي خالصاً ثم قرأً صلى الله عليه وسلم فمن كانب يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً لاتحصى \* قال ابن الجزري من كتب اسمه على المسجد الذي يبنيه كان بعيدًا عن الاخلاص اھ واماكتابة القرآن على جدرانه فمكروهة احترامًا للقرآن \* وقال بعضهم من بني لله مسجدًا اي من مال حلال لوجه الله تعالى اه ولقدم في حديث

عثمان ان بَكيرًا قال حسبتانهقال يبتغي بهوجهاللهاي ذاته وفيه ايضاً تنبيه على انه ينبغي صيانتها عن غير عبادة الله كفضول الحديث واصلاح مهمات الدنيا نعم يسن عقد النكاح فيها كما قاله ابن الصلاح وعلى انه يجب احترام جميع اجزائها داخلاً وخارجاً قال النووي حائط المسجد محترم من داخله وخارجه وله حكم السجد من وجوب صيانته وتعظيم حرمته \* وتحريم البصاق والبول في اصل جداره ونحوه كسطحه وتحريم الاستنجاء باحجاره حتى المنفصلة عنه اه بزيادة ولا تمنع اضافة المسجد لغيره تعالى بل يجوز ان يقال مسجد بني فلان مثلاً كما في البخاري \* وقال محيي معالم الحديث النبوي بشيخشيوخ مشايخنا الشيج على الصعيدي العدوي\*في تعليق له على هذا الحديث قوله لله أي لاجل الله هذا هو المنطوق والمفهوم لغير الله ثم ان هذا يجتاج لتقديم مقدمة وهي ان مراتب الطاعة ثلاث عليا ووسطى ودنيا فالدنيا هي ان نعمل الطاعة اما للطمع في الجنة والنجاة من النار او للتنعيم ــــِث الجنات او لتخفيف الحساب وتلك المرتبة متفق على انها الدنيا واختلفوا فيالوسطى والعليا فقيل الوسطى ان تعمل لامتثال امر الله والعلياان تعمل لذاته وقيل الوسطى ان تعمل لاجل ان تتشرف

يعبادتهوالنسبةاليهوالعليا انتعمل ككونهمعبودآ وانت عبده وقيل الوسطى ان تعمل لاجلاله ومحبته والعليا ان لا ترى لك عملاً بل الاحظانك عبد مذنب لا مزية لك فترى نفسك احقرعباد الله قَاذَايقُولُ الله عز وجل انك قد عملت واتعبت نفسكُ ولم ترَ لك عملاً فلأجازينك افضل جزآء واذا قلت فعلت صليتوكنت مفتخرًا بذلك يقول الله لك لا صلت ولا زكت انما الفاعل اي الموجد لتلك الصلاة انا وانت لا مزية لكولا طاعةمنك ولذلك قال بعض الأكابر لا يكمل العالم حتى يرى نفسه احقر عباد الله تعالى كما كان عليه الشيخ عبدالله المنوفي فقد قيل له ألا نأتي لك بجمار فقال حمار يركب حمارًا وكانله زوجة سوداً • شوهاً • وكان يقول لها اجعليني في حل ما كنت اصلحاك وقال لهبعض من يلوذ به انا نتكلف لروًيتها فكيف تضاجعها فقال له ان احوال القيامة شغلتني عن ذلك مع ماكان عليه من المكاشفات والكرامات التي منها انه كان ينفق من الغيب ويقرأ الكتب الصعبة بدون مطالعة وقد ذكروا ان من اراد قضآ م حاجته من الله فليتوسل اليه بالمنوفي وقد سمعت من بعض شيوخنا رحمه الله انه لما مات دخلت روحه على ابنته في صورة جسمه بحيث لو

رأ يتها لقلت هذا فلان فقال لها انا روحه ُ جئت لاغسل جثتي فان قلت قد ورد ليس منا من لم يتعاظم بالعلم اي يعنقد ان الله عظمه لا انه يرى ان له عظمة على غيره واداكان كذلك فكيف يرى نفسه احقر عباد الله هذا تناف قلنا لا تنافى لان المقصود انه يرى ان الله انعم عليه بهذه النعمة العظيمة لكن لا يلاحظ عظمة: نفسه بل يلاحظ حقارتها ناظرًا لجهالةالعاقبة فلا يرى له قيمةُولوا على الكلب فقد قال ابن السبكي اتفق اني كنت جالساً بدهليز دارنا فاقبل كاب فقات اخسأ كاب بن كاب فزجرني والدي فقلت له اليس هو كلب ابن كلب فقال شرط الجواز عدم التحقير فقلت هذه فائدة ولابي المواهب الشاذلي اقسم الحي القدُّوس\* ان لا يدخل على حضرته احدمن اهل النفوس\*وروي ان كل انسان قابض على ناصيته اي مقدم رأسه ِ ملك فان رأى في نفسه حقارة له وانه ليس بشيء يرفعه الملك لجهة العلو فيظهر أثر ذلك في الظاهر فيحبه الله وملائكته والانس والجن والوحوش والطيور وغيرهم وان رَأَى في نفسه كبريآء وعظمة جرَّه الملكالي حِهة السفل فيظهر أثر ذلك في العالم فيبغضه اللهوالملائكة والانس والجن وكل المخلوقات حتى اذا ورد على نهر يكره النهر ان يشرب

منه واذا مر في الهوآء يكره الهواءان يمر فيه واذا ورد على خشاش الارض من نمل وغيره يود انالله تعالى جعل لهقوة البطش فيبطش به واذام بالوحوش والطيور تستعيذ منه وهكذاكل عاص كما نقل عن سيدي ابراهيم الدسوقي نفعنا الله به وخشاش الارض بتثليث الخاء المعممة هوامها ويبطش بكسر الطآء وضمها فغي المصباح بطش به بطشاً من باب ضرب وبها قرأ السبعة وفي لغة من باب قتل وقرأ بها الحسن البصري وابو جعفر المدني والبطش هو الأخذ بعنف اه وكان وهب بن منبه يقول ساعة يزدري فيها العبدُ نفسهُ خيرله من عمل سبعين سنة ومعنى يزدري نفسه يستهين بها ولا يعدهاشيئًا كما في المصباح \* وقال بعض الأكابر مالاً بن ا دم والفخر اوله نطفة مذرِرَه \* ايمسْلقذره كالبيضة الفاسدة واخره جيفةقذر ه\*وهو بينها حامل العذره\*وكان الاوزاعي من الأئمة المجتهدين العاملين يقول لمن را ه من قرابة النبي صلى الله عليه وسلم لا تغرنكم قرابتكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مخالفتكم سننه وهديه وامره فانه قال لابنته فاطمة الزهراء رضى الله عنها بعدي نفسك من النار فاني لا أغنى عنك شيئًا ومن غريب امر الاوزاعي انه كان يدخل بيت الخلاء

في كل شهر مرة فاتفق انه حصل له شيء فكان يدخل في الشهر مرتين فكانت امه نقول ادعوا لاخيكم فانهمبطون \* وقال الغزالي العاقل من اطاع الله ولوكان دميم المنظررت الهيئةوالجاهل من عصاه ولوكان جميل المنظر شريف المنزلة حسن الزسي بكسر الزاي اي الملبس فصوحًا نطوقًا فللقرَدَة والحنازير اعظم منزلة من عصاه فلا تغتروا بتعظيم اهل الدنيا اياهم فانهم من الخاسرين وقوله دمياً بالدال المهملة ففي المصباح دم الرجل يدم من بابي ضرب وتعب ومن باب قتل لغة دمامة بالفتح قبح منظره وصفر جسمه وكانه مأخودمن الدّ مة بالكسروهي القملة او النملة الصغيرة فهو دميم والجمع دمام مثل كريم وكرام والمرأة دميمة والجمع دمائم والذال المعجمة هنا تصحيفوفيه ايضاً رثت هيئةالشخص وأرثت ضعفت وهانت وجمع الرث رثاث مثل سهم وسهام وفيه الهيئة الحالة الظاهرة اه وسمعت من بعض شيوخنا المغاربة ان اقرب شيء الى الشيطان اولاد الرتب لانهم يتكلون على نسبهم ولا يتحلون بالمرتبة العليا التي هي مرتبة العلم فانها اعلى المراتب لكن يفسدهاالطمع كاوردعن السلف الصالح الطمع يشين العالم ويذهب حرمتهمن القلوب وقد قالوا ان الله جعل لكل انسان نصيباً من

التعب في تحصيل الرزق وجعل النصيب من التعب لاهل العلم المطالعة والدرس و يرزقهم من حيث لا يجتسبون وفي ُ الحديث أ بى الله ان يرزق طالب العلم الا من حيث لا يجتسب وفقد سمعت من بعض شيوخنا ان شخصاً طلب من انسان قراءة الفاتحة ويعطيه شيئًا من الدنيافامتنعمنذلك لرؤية جلال كلام الله وعظمته حتى جعل له دبنارًا على قراءتها فامتنع فارسل الله له شخصاً بنفقة قائلاً له انفقومتي نفدت يأ تيك بدلهاونفدت بفتح النون وكسر الفآ وفغي المصباح نفد ينفدمن باب تعب نفادا فني وانقطع اه فانظر الى هذا لما اجلَّ كلام الله اجلَّه الله بذلك وهذا مصداق ما روى عن كعب الاحبار فانه قال ما من عبد ترك شيئًا لله الا ابدله الله مر حيث لا يحتسب وكثرة الدنيا مذمومة لا ينبغي الطمع فيهافقد جآء في بعض الكتب الألمية ان الله اوحي الى بعض انبيآ ثه احذر ان امقنك فتسقط مر عيني فاصب عليك الدنيا صبًّا وقوله امقتل بضم القاف من باب قتل فني المصباح مقته مقتاً من باب قتل أ بغضه اشد البغضءن امر قبيح هذا ولك ان تجعل مراتب العمل سبعة دنياوقد عرفتها ويليها ان تعمل العمل لتتشرف بعبادته والنسبة اليه ويليها امتثال امره ويليها اجلال الله وتعظيمه

لتضمن تلكءا قبلها وزيادة ويليها كونه معبود أوانت عبدهويليها العبادة لذاته تعالى ويليها ان لا ترى لنفسك عملاً اي عمل طاعة وسمعت من شيخنا طريقة اخرى الدنيا التي علمتها والعليا ان نقصد امتثال امر الله والوسطى ان تجمع بينها اي العليا والدنيا بان نقصد الامرين والحديث الشريف ينزل على هذه المراتب السبعة فيقال على الاولى من بني لله مسجدًا اي لاجل جنة الله والحمايةمنءذابه او لاجل النعيممن الله او لاجل تخفيف الحساب وتلك الحالة هي التي يقال فيها حسنات الابرار سيئات المقربين فتلك الطاعة بالنسبة للقربين سيئة يؤاخذون عليها اي مؤاخذة عتاب ومن ذلك قوله تعالى لنبينا صلى الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما نقدم من ذنبك وما تأخر ومنه ايضاً ما اذا عمل عملاً في خفية خوفاً من ان يقع في نفسه شيء من اطلاع الناس عليه وما اذا صلى صلاة مشتملة من اولها الى اخرها على الحشوع الاجزأ لطيفاً منها خطر بباله فيه شيء من الدنيا والابرار جمع بر بمعنى الموحد الصادق في ايمانه واما بار فيجمع على بررة ككامل وكملة ومعناه الصادق او التقي فغي المصباح برّ الرّجل يبرُّ برًّا وزان علم يعلم علماً فهو بر بالفتح و بار ايضاً اي صادق. او ٺتي وهو خلاف

الفاجر وجمع الاول ابرار وجمع الثاني برره مثل كافر وكفرة اه ويقال على الثانية من بني لله مسجدًا اي لاجل التشرف بعبادته وعلى الثالثة لاجل امنثال امره تعالى وعلى الرابعة لاجل اجلاله تعالى ونعظيمه وعلى الخامسة لكونه الها وهوعبده وعلى السادسة لاجل ذات الله وعلى السابعــة من حصل على يديه بناء مسجد ناسبا الفعل له تعالى لا لنفسه وهذا اعلى المراتب وحاصله ان يرى فعل المنهي عنه لنفسه وفعل المامور به لربه وان كان الكل من الله فغي الحديث الشريف وان تؤممر بالقدر خيره وشرّه من الله وقد علمنا حِل شأنه الادب فقال ما اصابك من حسنة فمن الله اي ايجادا وخلقًا وما اصابك من سيئة فمن نفسك اي كسبًا وانكانت من الله خلقًا واحترز بقوله لله عها اذا بني مسجدًا لغير الله وهو اما لريآءواما لسمعة والريآءان يفعل الشخص القربة لاجل ان يراه الناس قاصدًا احد أمور ثلاثة اما جلب نفعهم او دفع ضررهم او تعظيم قدره عندهم فخرج بالقربة غيرها كالتجمل باللباس ونحوه فلا ريآء فيه والريآء اما ريآء محض واما ريآء شرك بان يشارك ذلك القصد احد المقاصد السبعة المنقدمة اما بتساو واما بغلبة احد الامرين فهذه احدىوعشرون تضم للريآء

المحض فتكون الاقسام اثنين وعشرين وكلها محبطة اي مفسدة لثواب العمل وان تفاوتت في الحرمة واما السمعة فهي ان يفعل القربة لاجل ان يسمع به الناس ممن لم يره لغرض من الثلاثة المتقدمة والاقسام الجارية في الريآء تحري في السمعة وهي محبطة لثواب العمل ايضاً وبقى امر آخر وهوالتسميع وهو حرام ايضاً كما قال الغزالي وهوان يفعل الطاعة للهثم بعد ذلك يخبر الناس بها لغرض من الاغراض الثلاثة السابقة ولا تفسد به الطاعة اي لا يحبط ثوابها اتفاقاً لانه بعد فعلها كما قاله الغزالي بخلاف الريآء والسمعة فانهما مقارنان للعبادة وبقي ما إذا قصد بقربته امرًا دنيويًا فقط كان حج ليتجر فقط او قرأ شيئًا من القرآن بقصد جلب الدنيا فقط او مع مشاركة امر ديني من السبعة المتقدمة وفيكل اما ان يغلب احدهاعلي الاخر او يتسأويا فاما الاولوهو ما اذا قصد الدينوي فقط فلا ثواب على المعتمد واما المشاركة فالعبرة بالاغلب فانكان الاغلب الدبني فله الثواب وظاهر كلامهم كله وان غلب الدنيوي او تساويا فلا ثواب وقيل ان غلب الدبني فله الثواب بقدره والا فلا ثواب وقيل له الثواب بقدر الدبني غلب اولا قال الغزالي والذي دل عليه كلام الشافعي

والاصحاب انه حيث خلا عن قصد محرم اثيب بقدر قصده للعبادة قال اللقاني والظاهر انه واجب الاعتماد وهو الجاري على مقتضي قواعدنا اه ﴿ ثُمَّانَ القربَةُ تَارَةً يَتُوقفُ اخْرِهَا عَلَى ۖ اولهَا كالصلاة وتارة لاكقراءة القرآن اما الثاني فله الثواب بقدر ما اخلص فيه قل اوكثر ولا ببطل الرياء فيه الا ما قارنه فقط واما الاول فقد قال الحافظ ابن حجر ان نوى العبادة وخالطها شيء آخر مما يغير الاخلاص فقد نقل ابوجرير الطبري حرب جمهور السلف أن العبرة بالابتدا ، فأن كان في ابتدائها مخلصاً فلا يضره ما يعرض له بعد ذلك من اعجاب وغيره وان لم يكن في التدائه فيها مخلصاً فإن كانت مندوية تعبرن تركها لان ترك الحرام مقدم على فعل المندوب وانكانت واجبة جاهد نفسه اذ لا سبيل لترك الواجب وقال الفضيل ترك العمل لاجل الناس هو الرياءُ قال شيخ الاسلام هذا اذا تركه ليثنوا عليه بالاخلاص اما اذا تركه خوفًا من وقوع الريآء فيه فلا ريآ وان كان تاركه مضيعاً له بلحقه ان ينفي ذلك الخاطر ويعمل اه \*بتي ما اذا فعل القربة لا لريآء ولا لسمعة الا انه يكون فرحًا مسرورًا باطلاع الناس عليه وقد وقع فيه تردد فقيل يضروقيل لا واما اذا فعل

القربة لا لرياء ولا لسمعة ولا فرح باطلاع الناس عليه الا انه استحسنها فلا يبطل بذلك ثوابه سوآء لاحظ منة ربه عليه امملا وان كان الاولى ترك الاستحسان بل يرى التقصير في طاعة مولاه ولذا قال من نور الله بصيرته الانسان اما مطيع او عاص فاما الاول فيطلب منه ان يحمد الله تعالى على ما اجراه على يديه مرخ الطاعة ويطلب منه الاستغفار والندم من جهة التقصير في شانها وانه لم يأت بها على الوجه اللائق به تعالىواما الثاني فيطلب منه الندم والاستغفار من حيث انها مكتسبة له ويطلب منه الفرح والرضا من حيث انها مرادة له تعالى فقد كان محمدبن واسعيقول ما تم فعل الله تعالى الأويجب على العبدشكر ربه عليه من حيث انه حكيم عليم واما من حيث كسب العبد فيجب عليه عدم الرضا به ان كان مذموماً تعظيماً له تعالى اه وقيل لعمر بن عبد العزيز ما تريد قال اريد ما يريده الحق بي وان كانت نفسي تكره المعاصي واوحى الله تعالى الى داود ان سلت لي ما أريدكفيتك ما تريد وان لم تسلم لي ما أريد اتعبتك فيما تريد ولا يكون الا ما اريد وقال ابن!لعربي اذا ترادفت عليك الغفلات وكثرة النوم فلا تسخط ولا تلتفت لذلك فان من نظر الاسباب مع الله

تعالى اشرك كن مع الله فيما يريد ولا تكن مع نفسك فيما تريد لكن لا بد من الاستغفار اه اي نظرًا لظاهر الشرع فيكون الشخص جامعاً بين الحقيقة والشريعة وكان ابو العباس النيسابوري وهومن رجال الله تعالى يقول انت في سجن ما تبعت مرادك فان فوضت امرك الىالله تعالى استرحت من السعن اله \*وقد ورد في الخبر\*عنسيد البشر \*من أمن بالقدر \* أمن من الكدر \* والحاصل أن الاخلاص كما قالوا قصد وجه الله بالعبادة قولية كانت او فعليه ظاهرة كانت او خفية وهو واجبعلي كلمكلف فيجميع افعال البر والطاعات وسبب للخلاص من أهوال القيامة الكبرى التي نطقت بهاالآيات والاخبار \* ووردت بها الا ثارعن الائمة الاخيار \* فعن كعب انهقال لامير المؤمنين عمر بن الخطاب يا امير المؤمنين لوفتح من جهنم مقدار منخر ثورِ بالمشرق ورجل بالمغرب لغلا دماغه من حرها فاطرق عمر ملياتم قال زدنا ياكعب فقال ان جهنم لتزفر بكسر الفاء اي نتنفس يوم القيامة زفرة فلا ببتى ملك مقرب ولا نبي مرسل الا خرَّ جاثياً يقول نفسي نفسي لا اسالك اليوم غيرهاومما نقل عن عمر انه قال ليتني كنت كبشا اهلي سمنوني مابدالم ثم ذبحوني فاكلوني واخرجوني عذرة ولم اك بشرًا وكان يقول لولا

خوف الحساب لامرت بكبش يشوى لنا في الننور وكان اذا مر بمزبلة يقف عندها ويقول هذه دنياكم التي تحرصون عليها وكان على بن ابي طالب يقول يادنيا غرى غيري قد طلقتك عمرك قصير \*ومجلسك حقير \*وخطرك كثير \* آه من قلة الزاد و بعد السفر ووحشة الطريق\* واذا كان هذا حال هؤلاء الاكابر فما يكونحالنا لطف اللهبنا وبجميع المؤمنين ﴿وقد ورد ان الله تبارك وتعالى لا ينظر الى الصوّر والهيآت \*وانما ينظر الى ما في القلوب من المعارف والنيات \*فني مسلم عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا ينظر الى اجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم \*قال شرف الدين يحيى المناوي شيخ شيخ الاسلام الولي العراقي ركبت يوماً مع رجل حمار لزيارة القرافة وسميت قرافة لان من زارها يلق رأفة أي شدة رحمة من الله تعالى فبينها انا اسيراذ خطر في قلبي ان لوكان لى اربع زوجات في اربعة مساكن وفي كل مسكن منها ما احتاجه من الكتب لكان حسنًا ولم انطق بذلك فرفع الحمار راسه الي ً وكان ببدلالقافكافأوقال يافكيهماهذا الامل العجيب \*الطويل الغريب \*اربع زوجات في اربعة مساكن في كل مسكن منها

ما تحتاجه من الكتب اما تذكر ان الموت وراءكوان الموت اعجل من ذلك فنزلت عن دابته وقبلت قدمه وقلت له ياسيدي انت احق بان تركب وانا امشى في خدمتك فقال لي ان لم تركب وانا امشى على عادتي مع الناس والا فارقتك حالاً فلم اجد بُدًّا منان ركبت لئلا افارقه وسارحتىوصلنا الى الرميله فالتفت اليُّ وقال يافكيه ركب معى يوماً رجلا من الجندوسرت معه الىهذا الموضع بعينه فنزل عن حماري وولى جهرة فقلت الكرآء اعطنيه فرفع مكرعته وضربني على رأسي حتى سال الدم ولو قلت للارض ابتلعيه لابتلعته حالا ثم لمازدعلي الاستغفارلي وله فاذامررت يا فكيه باحد من المكاريه وارباب الحرف الدنيئة اوكائنًا من كان فخذ خاطره بالقلب وتأدب معه فان جميع الطوائف لا تخلوعر الاوليا منه فانظر هذا مع حقارته ظاهرًا كيف هو عند الله تعالى ومما اتفق ايضاً ان رجلاً كان عنده ابنتان وجاءته ابنة ثالثة وطلب منه اهله دانقاً يشترون به سمناً وعسلا يجنكونها به فلم يجد ذلك فبات مهموماً مغموماً محزوناً فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فائلاً له يافلان لا تهتم ولا تحزن اذا كان غدًا فادخلَ على على بن عيسى وزير الخليفة فأقرئه منى السلام وقل له بعلامة

انك صليت عند قبري اربعة الاف مرة يدفع لك مائة دينار ثم ان ذلك الرجل توجه للوزير ودخل عليه مع بعض الشيوخ والوزير يعرف الشيخ ولا يعرف ذلك الرجل الفقير فقال الوزير للشيخ من هذا فقال له الشيخ يدينه الوزير ويسمع كلامه فادناه وقال له ماخطبك ايها الرجل فقال ان الشيخ يعلم ان لي ابنتين وجاء تني ابنة ثَالثة البارحة فطلب مني اهلي دانقاً يشترون به سمناً وعسلا يجنكونها به فلم اقدر عليه فبت مغموماً مهموماً فرايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وهو يقول لي كذا وكذا وذكر مانقدم فَأَغْرَوْرَ قَتْ عِينًا عَلَى بالدِّموع وقال صدق الله ورسوله وصدقت انت يارجل قد حصل هذا مني ولم يعلم به احدالا الله ورسوله ثم قال ياغلام هات الكيس فاحضره بين يديه فاخرج منه ثلاثمائة دينار وقال له هذه المائة التي قال لك عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه مائة اخرى بشارة وهذه مائة اخرى هدية فحرج الرجل ومعه ثلاثمائة دينار وقد زال عنه همهوغمه\*فانظر اليهذا كيف اعتنى به صلى الله عليه وسلم مع شدة فقره وما ذاك الا لطيب نيته\* وحسن سريرته\*وفي الحديث الشريف رب اشعث اغبر ذي طمرين لو اقسم على الله لا بَرَّه أه \*والطمرين بكسر الطآء

تثنية طمر بكسرها ايضاًوهو الثوب الخلق بفتح اللاماي البالياه \* وكما حصل لهذا الرجل من الخير برحمة الله وبركة رسوله صلى الله عليه وسلم حصل لعلي بن عيسي المذكور فانه ترك الوزارة وعلق الرياسة وظلم السلطنة وعظمة الجبابرة وذهب الى مكة وجاور بها فما ذَكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصه بذلك الا لما علم الله ورسوله من مآل امره الى الخير وذلك انه ُ روى ان عليَّ بن عيسى المذكور ركب يوماً في موكب عظيم فجعل الغرباء يقولون من هذا من هذافقالت امرأة من على الطريق اراكم نقولون من هذا من هذا هذارجل سقط من عين الله فابتلاهُ الله بما ترون فسمع على بنعيسى ذلك فرجع الى منزله واستعنى عن الوزارةِ وذهب الى مكة المكرمة وجاور بهاحتى مأت \* وقوله مسجدًا الحران مسجدًا بفتح الجيم مفعل بصلح للزمان والمكان والحدث الاانهم الزموه ألكسر اذا لم يكن مصدرًا وهوالكان المعد للصلوات الخمس فخرج الرباط ومصلى العيد \* وكل طرف من الاطراف السبعة الجبهة واليدين والركبتين والقدمين يسمى مسجداً بالفتح ويجمع كل من المكسور والمفتوح على مساجدكما قالوا في الفقه ويجعل الكافور علىمساجده اي اطرافه السبعة المذكورة \* فان قلت كيف تسمى

الجبهة مثلاً مسجدًا بالفتح مع ان مفعل اسم مكان او زمان او مصدر وليست الجبهة مكانًا ولا زمانًا ولا حدثًا \*قلت يمكن انها مكان السجود بمعنى الخضوع لظهور ذلك على الشخص فيها من حيث مباشرتها للارض\*فان قلت من المعلوم اشتمال الصلاة على القيام والركوع والسجود فلم عدل عن مقوم ومركع الى مسجد \* قلت اشتقوا المسجد اسماً من السجود لانه اعظم اركان الصلاة لدلالته على الخضوع والتذلل للمولى تبارك وتعالى ولذا طلب تكريره في الركعة الواحدة بخلاف باقي الاركان \* وورداقوب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ففيه اشارة الى ان العبد يطلب منه الخضوع في الصلاة وان قبولها منوط به فغي الحديث مرن لم يتم ركوع الصلاة ولا سجودها ولا خشوعها خرجت وهي سودآء مظلة نقول لصاحبها ضيعك الله كما ضيعتني حتى اذا كانت حيث شاء الله لُفَّت كما يُلَفُّ الثوب' الخَلْقُ فيضرب بها وجهه رواه الطبراني عن انس\* وخلاصته انه يثاب بقدر خشوعه في الصلاة فان شمل الخشوع كلها اثيب عليها كلها والا اثيب على البعض الذي خشعفیه قل او کثر دون ما سواه وان اجزأ ته شرعاً اه ببعض تلخيص وزيادة \*فائدة المسجد اعم عن الجامع اذ الجامع ما نقام فيه

الجمعةُ فكل جامع مسجد ولا عكس فينهما العموم والخصوص المطلق \* وقوله صلى الله عليه وسلم ولوكمنحص قطاة حمله اكثر الملما على المبالغةِ في الصغر لان المفحص بزنة المذهب ما تحفره القطاة لتضع فيمه بيضها وترقد عليه سمى بذلك لانها تفحص عنه التراب وتكشفه والفحص هو البحث والكشف وهذا لايكني مقدارهالصلاة فيه وقيل بلهو باقعلي ظاهره والمعني ان يزيد في مسجد قدرًا يجتاج اليه وتكون الزيادة هذا القـــدر او يشترك جماعة في بناء مسجد فتكون حصة كل واحد منهم هذا القدر وهذا كله مبنى على ان المراد بالسجد المكان الذي يتخذ للصلاة فيه فان كان المراد بالمسجد موضع السجود وهو ما يسع الجبهة فيكون اطلق عليه البناء مجازًا فلا يحتاج لشيء مما ذكر نكن الحمل على الحقيقة اولى\* وانما خصّ القطاة بهذا لانها لا تبيض على شجرة ولا على رأس جبل بل تجعل مُجَنَّمُهَا على بسيط من الارض فلذا شبه به المسجد ولأنها توصف بالصدق فكأنه اشار بذلك الى الاخلاص كذا في القسطلاني على البخاري \* وقوله صلى الله عليه وسلم بني الله له اي بني ملك الله ففيه مجاز بالحذف او مجاز عقلي من حيث الاسناد للآمر او المعنى تعلقت قدرة الله

تعالى ببنآء البيت في الجنة فهواستعارة تبعية شبه تعلق قدرته تعانى ببناء البيت بالبنآء بالفعل اي بمباشرة البنآء بجامع مطلق ترتب الحصول على كل وفي هذا الحديث مع ما رواه الترمذي وقال حسن صحيح اي حسن من طريق صحيح من آخر وهو من قال سبحان الله العظيم و بحمده غرست له نخلة في الجنة دليل على ان بنآءَ الجنة وغرسها لم يكملا فلا ينافي انها مخلوقة من قبل لكنهافضاء \*لاغرس فيهاولا بنا \* بل بتجدد ذلك بحسب الاعال ويؤيد ذلك ماورد في حديث الاسرآء فانه صلى الله عليه وسلم قال رأیت ابراهیم لیلة اسری بی فقال یا محمد أقري امتك منی السلام واخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان اي فضآيم وغراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العليّ العظيم \*وقد ورد في صحيح السنه \* ان كل واحدة منها يغرس بها لقائلها شجرة في الجنة \*وهي الباقيات الصالحات على راي ابن عباس وقال الجمهور الباقيات الصالحات جميم الاعال الصالحة التي يبقى ثوابها مدخرًا لصاحبها \*اذا علت ذلك علمت أن ليس في الحديث دليل للمعتزلة القائلين بأنهاستوجد وليست موجودة الان قال صاحب الجوهرة

والنارحقَّاوحِدت كالجنه \* فلا تمل لجاحدذي جنه وفي الحديثاظهار فيمقام الاضماراذلفظ الجلالة نقدم في قولهمن بني للهمسحدأ ولعل نكنتهالتلذذ باسمهالشريفوالتبرك بهوانهلايغيب عن الخاطر او خوفًا من توهم رجوع الضمير للباني او اشارة الى انه بنآتٍ عظيم صادر من الذات الجامعة للاوصاف الجمالية والجلالية لأن شان العظيم ان بنآء لا يكون الا عظيماً او اشارة الى انه الاسم الأعظم فينبغي اللهج بذكره اي الولوع به \* وقوله بيتاً اي مسكنًا وسمي بيتًا لان الانسان يبيت فيه وهل يحصل الثواب المذكور لمن جعل بقعة من الارض مسجدًا بأن يكتني بتحويظها من غير بنآءً وكذا من عمد الى بنآء كان يملكه فوقفه مسجدًا ان وقفنا مع ظاهر اللفظ فلا اي ان اخذنا بظاهر قوله بني لله مسجدًا فان ظاهره اشتراط البنآء وان يكون حاصلاً بقصد المسجدية فلا اي فلا يحصل هذا الثواب لمن فعل ذلك بل له ثواب آخر وان نظرنا الى المعني وهو المتجه فنعم اي ان نظرنا الى ان الغرض من بناء السجدتهيئة محل للصلاة ونحوها فيه فنعم يكون له هذا الثواب وهذا النظر هو المتجه وعليه فبني مستعمل في حقيقته ومجازه وممن جوزه امامنا الشافعي رضي الله عنه والمجاز

اما بالاستعارة التبعيةبان يقال شبه التحصيل بغير المباشرة بالتحصيل بالمباشرة بجامع مطلق التحصيل واستعير لفظ البناء بمعنى التحصيل بالمباشرة للتحصيل بغير المباشرة واشتقمن البناء المذكور بني بمعني حصل بغير المباشرة واما بالمجاز المرسل التبعي بمرتبة واحدة او بمرتبتين بان يقال البناء الحقيقي معناه التحصيل بالمباشرة فاطلق عن قيده وهو بالمباشرة فصار معناه مطلق التحصيل فان استعمل في المعنى المجازي وهو التحصيل بغيرمباشرة من حيث كونه فردًا من ذلك المطلق المنقول اليه فهو مجاز بمرتبة اي نقلة واحدة وان نقل بعدملاحظة مطلق التحصيل الي الفردالمخصوص وهوالتحصيل بغير المباشرة فهومجاز بمرتبتيناي نقلتين نقلة من المقيد الى المطلق وإخرى من المطلق الى المقيد ثم بعد ذلك يشتق من البناء بمعنى التحصيل بغير المباشرة بني بمعنى حصل بغير المباشرة والعلاقة على كل الاطلاقواللقييد\*ويحتمل انه من عموم المجاز بان اطلق بني على ممنى يعم البناءَ الحقيقي والمجازي وذلك المعنى تحصيــل موضع للصلوات الخمس وغيرها ولو لم يتعاط بناءه بان هيأ موضعاً من الارض للصلاة فيه او عمدالى بناءً يملكه فوقفه مسجد الخفان قلت قد نقرر في الشرع الشريف ان الحسنة بعشر امثالها قال

تعالى من جاءً بالحسنة فله عشر امثالها فلم كان ثواب من بني لله مسجدًا بيتًا واحدًا\*قلتهومن هذا القبيل بل اعلى فان البيت في الجنة اعظم من الوف من بيوت الدنيا كما اشار لذلك ابن العاد ونقدم لنافي صدر هذه الرساله \* جواب غير ما قاله \* وفي القسطلاني بعدشرح قول عثمان المتقدم من بني مسجدً ابني الله لهمثله في الجنة اي مثله في مسمى البيت حال كونه في الجنة اكنه في السعة افضل ممالاعين رأت ولا اذن معمتولا خطر على قلب بشر \*وروى الامام احمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص باسنادٍ لينِ من بني لله مسجدً ابني الله له بيتاً اوسع منه اه \*وقال الاستاذ الشيخ على العدوي رحمه الله ونفعنا ببركاته واعلم ان الحسنة بعشر امثالها وهذا إقل مراتب التضعيف وقدجاء سبعون وسبعائة وبغير حساب ولا يخفي ان التعبير بسبعين او سبعائة انما هو كناية عن الكثرة فقد تكون بمائة وبمائتين وبغير ذلك\* اذا علمت هذا فيحوز ان ينزل ذلك على المراتب المتقدمة المذكورة في عمل البرفيقال من بني لله مسجدًا اي للطمع في جنة الله والحماية من ناره بني الله لهبيتًا اي الجنس المجمّق في عشرة اي بني الله له عشرة بيوت في الجنة وكذا يقال في غيره وكل ماكان اعلى من المراتب فجزاؤء مرخ

البيوت آكثر اه وعليه فلا اشكال ولا جواب هذا واصل جزاء الحسنة واحد بحكم العدل ﴿ وَالزيادة عليه امّا هي بحكم الفضل \* \* وقوله صلى الله عليه وسلم في الجنة اختلف فقيل الجنة واحدة والاسماء المعروفة من فردوس وعدن واردة على تلك الواحدة وقيل اربع وهي جنة الفردوس وجنة عدن وجنة المأوى وجنة الخلد وبقية الاسماء واردة على تلك الاربعة وقيل سبعة دار الجلال ودار السلام وجنة عدن وجنة الفردوس وجنة النعيم وجنة الخلد وجنة المأ وى وقيل ثمان واختلف في الزائد فقيل علِيين وقيل دار القرار وفي الحديث الذي رواه ابن عساكر عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناهل عليين ليُشرُّفُ أحدهم على الجنة فيضيي وجهه لاهل الجُنةُ كما يضيُّ القمر ليلة البدر لاهل الدنيا وان أبا بكر وعمر منهم\*وقد ورد ان افضلها الفردوس فقد اخرج الترمذي مرفوعاً ان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض والفردوس اعلى درجة فاذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن والمراد بوسط الجنة خيارها وافضلها لئلا يتنافي مع قوله واعلى الجنة وقال

ابن حبان وسطها في الوضع وحولها الجنان واعلاها في الارتفاع قال في الابريز والناس يظنون ان جنة الفردوس هي افضل الجنان واعلاها وليس كذلك بل هناك جنة اخرى هي افضل منها واعلى وليس فيها من النعيم شيء ولا يسكنها الا اهل مشاهدة الله عز وجل من انبيائه واوليائه ومشاهدة الله عز وجل عند أهلها اعز وأعلى \*وأفضل وأحلى \*من كل نعمة تصور في الخاطر واهل هذه الجنة لا يحبون الحروج منها الى غيرها من الجنان كما لا يحب اهل الجنة الحروج منها الى الدنيا قال لان مشاهدة الله تعالى فيها لذة جميع النعم التي في الجنة ففيها ما في الجنة اه وعن ابي سعيد ان في الجنة مائة درجة لو ان العالمين اجتمعوا في احداهالوسعتهم اه \* لطيفه \* لما انشأ شاعر عصره المرحوم السيدعلي ابي النصر مسجده بمنفلوطسنة ١٢٨٢ هجرية ارخه بتاريخ ضمنه هذاالحديث ولحسنه اوردناه في هذا الكتابوها هو بنصه ر . بني لله بيتًا حسـنًا \* حاز ـف الجنة بيتًا أحسـنا وعلى بن ابي النصر بني \* راجـيًّا منــك المي مننــا قائلًا يدعوك اذ ارخه \* ربنا ادخل من بني فيمن بني

\* خاتمه \* في هذا الحديث الشريف رمز الى حسن الخاتمه \* وهذا آخر ما يسرالله جمعه \* اسأله تعالى ان يديم نفعه \* بجاه المصطفى الأكرم \* صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم \* ولمــا ناهز التمام قرظه الفضلام الاعلام \*وهذه صور ما كتبوه بايديهم الفاضله\* ومنحوهمنا ياديهم الطائله \* صورة ماكتبه ذو المقامالسامي الافخر\*فضيلتلو مفتي الديار المصرية وشيخ الجامع الازهر \* الحمدللهالذيلاالهغيرهولا معبودسواه+القائل انمايعمر مساجداللهمن آمن بالله واليوم الآخر واقامالصلاة وآتيالزكاة ولميخشالا الله\* والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة من الله ومنه خالذي رغّب في بناء المساجد فقال من بني لله مسجدا بني الله له بيتاً في الجنة \* وعلى آلهواصحابه المقتدين به في قوله وفعله \* ليجزيهم الله احسن مأعملوا ويزيدهم من فضله\*اما بعد فقد اطلعت على هذهالرسالةالرائقه\* فالفيتها في بابهافا تقه \* لما اشتملت عليه من صحيح الاحاديث النبويه \* وتفسير الآيات القرآنيه \*وما يتبع ذلك من الفوائد الجزيله\* والمعاني الجليله \* فلله در موَّلهُما حيث اتى فيها بمبعث على المنُّو بات \* والتقرب الى الله باعظم القر بات \* وفقنا الله واياه \* لما يحبه و يرضاه \* 🤏 الفقير حسونه النواوي خادم العلم والفقرا بالازهر 🞇

صورة ما كتبه عمدتى في دنياي وديني \*استاذي وملاذي مولانا الشيخ عبد الرحمن الشربيني

احمدك اللهم يا مجيب كل سائل \*واصلي واسلم على منهو اشرف الوسائل \*واله واصحابه ذوي الفضائل \*صلاة وسلاماً دائمين متلازمين الى يوم تبعث فيه الاواخر والاوائل \*

اما بعد فقد اطلعت على رسالة فضل عارة المساجد \* للفاضل سبط امام المسلمين شيخناالسقا خير الاماجد \* فوجدتها موضوعاً شريفاً \* ومو لفاً مطبوعاً منيفاً \* حاز من الاجادة اليد الطولى \* و بلغ من الكال درجته الاولى \* فع الله به على الدوام \* و تفضل علينا وعلى مؤلفها عسن الحتام \*

وصورة ماكتبه من لا بني قلي بتعداد فضائله السنيه \*مولانا الاستاذ الشيخ سليم البشري شيخ السادة المالكيه \*

ان احسن زينة تجلت بها عرائس الطروس خواحصن تميمة حفظت بها نفائس النفوس خواجمل جملة نطق بها الاوائل والاواخر \* حمد القائل انمايعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر \*احمده حداً يستمر باستمرار افضاله \*واشكره شكراً يستدر سحائب جوده ونواله \* واصلى واسلم على سيدنا محمد الهادي الى مناهج الشريعه والسنة \*القائل

من بني مسجدًا ببتغي بهوجه الله بني الله له مثله في الجنه\*وعلى آله الطاهرين واصحابه \* ومن لاذ بحضرته وفاز بالقرب من جنابه \* و بعد فقد اطلعت على رياض هذا الكتاب \* وتصفحت اوراقه وما اشتمل عليه من المناهل العذبة صافية الشراب \*فوجدته وافياً بالغرض والمرام\* وشافياً من المرض والسقام \* جديراً بما سماه به مؤلفه الذي هو في الكمال ارقى \* العلامة الفهامة الشيخ حسن السقا\* فهم لعمرك خليق بالاعتناء \*وحقيق بالاقتناء \* جزي الله مؤلفه الفاضل حسن الجزاء \*واحسن الولا \* \* وأكثر الله لنفع الامة من امثاله \* بجاه نبيه صلى الله عليه وسلم واصحابه وآله \* ﴿ الفقيرسليم البشري خادم العلم ﴾

﴿ والسادة المالكيه ﴾

صورة ماكتبه الملحوظ بعين عناية الودود\*مولانا الفاضل الشيخ حسن داوود \*

الحمد لله مفيض البركات \* الذي جعل عارة المساجد من اعظم القربات \* والصلاة والسلام على سيدنا محمد المصطفى \* وعلى اله واصحابه ذوي الوفا\* اما بعد فقد اطلعت على هذه الرسالة النافعه\* فالفيت شموس القبول عليها ساطعه \* كيف لا وهي من تنميق

صاحب المقام الارق \*فريد عصره العلامة الشيخ حسن السقا\* جزاه الله احسن الجزاء \*واجزل لنا وله اكمل العطاء\* ﴿ الفقير حسن داود المالكي بالازمر﴾

صورة ماكتبه صاحبا الفضل الجلي \*مولانا الشيخ محمد سالم العباسي والشيخ يوسف النابلسي الحنبلي \*

نحمدك يا عزيز يابديع\*ونصليونسلم على الجنابالرفيع\* سيدنا ممد \* الحبيب المعبد \* وعلى آله الوسائل \* واصعابه الافاضل \* اما بعد فقد اطلعنا على المنهل العذب لكل وارد \* في بيان فضل عارة المساجد \* لوحيد دهره العلامة الشيخ حسن السقا \* لازال في درج المعالي يرقى\*فوجدناه موَّلْهَا جامعاً \*ومصنفاً نافعاً\*نفع الله. المسلمين على مرالزمان\* وافاض علينا وعلى مؤلفه جزيل الاحسان\* ﴿ يوسف النابلسي الحنبلي ﴾ ﴿ محمد سالمالعباسي ﴾ ولما آن اوان تمامه \* وفاح مسكختامه \*ارخهمن بلغ ذروة الكمال والمجد \* صدر الافاضل مولانا الشيخ سليمان العبد \* فقال هذا الكتابحوى محاسن جمة \* ما مثله بين الانام لنا حكى لاً بدُع فيه فانه تاليف من \* عمّت فضائله بدون مشارك حسن الافاضل من بفائق فضله \* كل الورى شهدوا بغير تَوَرَّكُ فاحرص على هذا الكتاب فانه \* للفضل عنوان بدون تشكك قد رق طبعاً فازدهي تاريخه \* للنهل العذب الصغي طبع زكي سنة ١٣١٧ ٨١ ٢١١ ٨٠٣

ومن خاطبته المعالي بانت مخطوبي \*حسانة زمانه الشيخ عبد المجيد الشرنوبي \* فقال

ان رمت ان تحظی باحلی مورد فانه ضالی هذا الکتاب المفرد واغنم لذید الانس فی حان الصفا واشرب کو وس العلم کیاته تدی فیها حباك ابو المعالی والوفا حسن الثنا السقا کریم المحتد واجاد فی تالیف الموائد منها تبدی فضل بانی المسجد وازداد بالطبع الجمیل ضیاؤها حتی استنار الکون المسترشد لله تألیف بهی قد بدا بالطبع یسمو فوق هام الفرقد ویری سعود مطالع المطالع فی اوج عز فوق رغم الحسد و به من التنزیل آی احکمت ومن الحدیث بشائر المهتدی و به من التنزیل آی احکمت ومن الحدیث بشائر المهتدی هو کعبة القاصدین ومنهل الواردین وقبلة السعبد وقد انتهی طبعاً فقلت مؤرخا تم الکتاب فطف با بهی مقصد سنة ۱۳۱۷

ومن تحلى بنظمه جيدكتابي صديقناالفاضل الشينج قاسم العرَّابي فقال

المنهل العذب مذ للواردين حلا اضحت محاسنه في عصرنا مثلا بهمة الفاضل السقا السري حسن ومن لنسبته مجد وكل علا هذا الكتاب بانقان بدا وزها وجل قدرا واعزازًا لدى الفضلا يهدي مُطالِعة بشرى مَطالِعة وكيف لا و به الابداع قد كملا وحيث قد تم حسن الطبع ارخه المنهل العذب للور اد لاح حلى سنة ١٣١٧

ومن صدق في انه وحيد عصره ظني \* مترجم ناظر النظارسا بقاصديقي الفاضل محمد افندي فني \* فقال

اني اطلعت على كتاب باهم في خدمة للشرع وهومبَجل حسن الهام خطيب ازهرنا به حاز الثنا ان اجملوا او فصلوا لا غَرُو فهو السبط للعَلَم الذي وقفت لخطبته (۱) الملوك وطولوا سقا العلوم ابى المعالي من سعت لدروسه العلماء وهو الافضل هذا المؤلف فيه حَثْ نافع وبه ارى اهل المكارم تعمل عمت منافعه الورى بالطبع اذ قد تم تأليفاً وفضلك اكمل لما انتهى طبعاً اتى تاريخه رق الكتاب وراق منه المنهل سنة ١٣١٧ من ١٣٠٧ ٤٥٤ ٣٠٠٠ من ١٣١٧



